جامعة الشهيد حمة لخضر ـ الوادي

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسـم الحقـــوق

عصرنة قطاع العدالة في الجزائر

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر
في الحقوق ـ تخصص: قانون إداري

الطالبتــان:

ـ طلحة وداد

ـ قدور نبيلة

المشرف:

الأستاذة بلجاني وردة

لجنـة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
إلياس جوادي	أستاذ التعليم العالي	جامعة الشهيد حمة لخضر . الوادي	رئيسا
وردة بلجاني	أستاذ مساعد أ	جامعة الشهيد حمة لخضر . الوادي	مشرفا ومقررا
بدر الدين شبل	أستاذ التعليم العالي	جامعة الشهيد حمة لخضر . الوادي	مناقشا

السنة الجامعية: 2022/2021

بسم اللّٰه

الرحمان الرحيم

شكر وتقدير

الحمد والشكر لله أولا ودائما وأبدا الذي أعاننا على إكمال مذكرتنا

نتقدم بخالص الشكر والعرفان إلى من ساهم في مدنا بالمعلومات وسهل لنا جمعها أستاذتنا الكريمة "وردة بلجاني" التي ساعدتنا من خلال الملاحظات المهمة والدقيقة وجميع التوجيهات التي أثرت بشكل ايجابي على سير إنجاز المذكرة.

إهـــداء

إهـــدائي لأمـــي الحنونة وأبي الغـالي مصدري قـوّتي وعزمـي بعد الله عز وجل

لكـــــل أفراد عائلتـــي كـــــل باسمـــه مصـــــدر إصراري

ولكـافة الأســـاتذة الأفـــاضل وجميـع الإداريين بالجـامعة

لكم مني كل الثناء والتقدير، وجزأكم الله أحسن الجزاء.

نبيلـــــة قـــدور

أهدي تخرجي إلى كل من جرع الكاس فارغا ليسقيني

قطرة حي

إلى من حصد الأشواك عن دربي ليمهد لي طريق العلم

" أبي وأمي"

وداد طلحة

قائمة شرح المختصرات باللغتين العربية والأجنبية :

- **ج.ر:** الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.
- **ص:** الصفحة.
- **ص. ص:** صفحات متعددة.
- **الخ:** إلى آخره.
- **SMS** :Short message service
- **P** : page
- PKI : Public key infrastructure

المقدمـــــــة

المقدمـــــة:

عرفت الجزائر على غرار باقي دول العالم، جملة من التغييرات التي شملت كل مناحي الحياة، وذلك باعتبارها نسقا فرعيا من النسق الكلي العالمي، فلم تكن في منأى عن التغييرات البيئية المصاحبة لقيام النظام العالمي الجديد وهيمنة ظاهرة العولمة على مختلف المجالات بما فيها مجال الخدمة العمومية، مما شكل تحديا للإدارة العامة الجزائرية التي أصبحت مضطرة للتكيف مع المعطيات العالمية الجديدة.

ويعتبر قطاع العدالة من المرافق ذات الأهمية البالغة لارتباط خدماته بالمصالح الضرورية للمواطنين، الشيء الذي دفع بالدولة الجزائرية إلى السعي نحو تطويرها تماشيا مع المتطلبات الحديثة في مجال تقديم الخدمات التي من بينها السرعة والفعالية، استحداث نوع جديد على مستواها، بدلا من الطرق التقليدية التي تتصف بالإجراءات الطويلة المعقدة وعدم فعالية الخدمات التي تقدمها، إلى إدارة الكترونية عصرية تتسم بالسرعة والدقة والنجاعة، وقد تبنت الجزائر هذا الأخير في مختلف القطاعات، ولعل قطاع العدالة من أوائل القطاعات التي عرفت إدخال التكنولوجيات الحديثة في التسيير، حيث تم استحداث العديد من التغييرات بهدف تفعيل وتنشيط أداء هذا النوع من المرافق العمومية وتحسين الخدمات التي يقدمها للمواطنين.

- **أهمية الدراسة:**

يكتسي الموضوع أهمية علمية وعملية، لكون قطاع العدالة هو أحد أهم القطاعات وأكثرها حساسية وهذا نظرا للدور الذي يتولاه هذا القطاع في حماية الحقوق والحريات الأساسية هذا من جهة، ومن جهة أخرى يعتبر هذا القطاع احد دعائم ترسيخ الممارسة الديمقراطية وبناء الحكم الراشد في ظل دولة الحق والقانون بالإضافة إلى أن الإصلاحات التي تمس قطاع العدالة من شانها المساهمة في إحداث التنمية الشاملة.

- **أسباب اختيار الموضوع:**

1. الأسباب الذاتية:

بسبب حداثة الموضوع ومعاصرته اثار شغفنا ودفعنا لاختياره ودراسته والتعمق للبحث فيه أكثر قصد توسيع معارفنا ومداركنا في هذا المجال.

2. الأسباب الموضوعية:

من خلال أهمية الموضوع تظهر دوافعنا لاختيار هذا الموضوع، قصد التعرف والتعمق أكثر في دراسته وتحليله، وذلك من اجل الإفادة والاستفادة.

اهداف الدراسة :

نهدف من خلال هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على الدور البارز والمهم الذي يلعبه قطاع العدالة من خلال السعي لتطويره وعصرنته، ومنح جودة لأداء الخدمات القضائية وترقية القضاء، والتعرف على مشروع عصرنة قطاع العدالة كمرفق عام في الجزائر من خلال دراسة واقع هذا المشروع وأهم انجازاته، بالاضافة الى تحديد اهم الخدمات المقدمة في هذا المجال.

- **إشكالية البحث:**

وللتركيز على مختلف هته المحطات السالفة الذكر المتعلقة بالموضوع، سنحاول الإجابة على الإشكالية المقترحة التالية:

ـ ماهي الجهود التشريعية والتنظيمية المبذولة في مجال عصرنة قطاع العدالة في الجزائر؟ وما هي أهم المظاهر المؤثرة في تحسين الخدمة العمومية ؟

- **المنهج المتبع:**

ولعل اعتماد المنهج الوصفي والتحليلي كمنهجين اساسيين في هذه الدراسة يعد الانسب، كون المنهج الوصفي وعلى اعتبار العناصر الاساسية في عصرنة مرفق العدالة تتطلب وصف دقيق لمختلف جوانبها وابداء خصائصها والآثار المترتبة عنها قصد تقديم تقييم وجيه للنتائج المتحصل عليها من جهة، ومن جهة أخرى أن المنهج التحليلي فيساعد على تحليل مجمل النصوص القانونية المتعلقة بعصرنة قطاع العدالة لاجل استخلاص مدى ملائمتها وما تم تجسيده على ارض الواقع[1].

- **فرضيات الدراسة:**

[1] . بومدين بلباقي، قانون عصرنة العدالة وأثره في تحقيق المبادئ الأساسية للتقاضي، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد السادس، العدد الرابع، السنة ديسمبر 2021، جامعة زيان عاشور بالجلفة، ص 1264.

– مرفق العدالة قطع شوطا معتبرا في مجال العصرنة ويظهر ذلك جليا من خلال مختلف الانجازات المحققة على أرض الواقع.

– الاصرار على عصرنة مرفق العدالة يعد من الصعوبة بمكان لتطبيقه وتجسيده على أرض الواقع

- **الدراسات السابقة:**

هناك دراسات سابقة تناولت هذا الموضوع بالدراسة والتحليل وإن قلت، والتي نذكر منها على سبيل المثال:

ـ بن ماحي شيخ، واقع اصلاح العدالة في الجزائر (1999. 2018)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر (LMD) في العلوم السياسية، جامعة الدكتور مولاي الطاهر، سعيدة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2018/2017.

ـ العيداني محمد، زروق يوسف، رقمنة مرفق العدالة على ضوء القانون 03.15 المتعلق بعصرنة العدالة، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة الجلفة . الجزائر، المجلد 07، العدد 01، السنة 2020، ص.ص: 502_516.

ـ مقورة مفيدة، عصرنة قطاع العدالة في الجزائر، دراسة في الاجازات وتشخيص للمعوقات، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، جامعة قسنطينة 3ـ الجزائر، المجلد 7، العدد 2، ديسمبر 2021، ص. ص: 69 _78.

- **حدود الدراسة:**

يشمل مجال هذه الدراسة الفترة الممتدة منذ انشغال وتفكير الدولة الجزائرية بعصرنة قطاع العدالة وتطويره، مرورا بصدور القانون 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة، والى غاية تحقيق آثاره ونتائجه على أرض الواقع، وبالتالي سنتطرق في دراستنا هذه الى أهم مراحل تطور عصرنة قطاع العدالة في الجزائر، منذ بداية الإصلاح على مستوى النصوص وصولا الى مظاهر تطبيقها في الواقع ، وهي أهم الانجازات المحققة في اطار عصرنة العدالة بالجزائر.

- **صعوبات الدراسة:**

من الصعوبات التي واجهتنا لانجاز هذا البحث، الظروف التي أنجزت فيها المذكرة (ظروف وباء كورونا كوفيد 19" وتدابير الوقاية منه) ، والتي ترتب عليها طريقة انجاز المذكرة عن بعد .

ونظرا لأن الموضوع يعد حديث العهد والدراسة، فمن الصعوبات أيضا التي واجهتنا شح المراجع التي تناولت هذا الموضوع خاصة الكتب.

بالإضافة إلى صعوبة الحصول على المعلومة من الجانب الميداني التطبيقي وذلك لتحفظ ادارة الهيئات القضائية على مدنا بالمعلومات اللازمة حول موضوع الدراسة نظرا لخصوصية مجال هذا الأخير.

- **تقسيم الدراسة:**

وقصد الاجابة على الاشكالية المطروحة، وتسهيل تناول هذا الموضوع عمدنا الى تقسيمه الى فصلين، الأول فصل خصصناه لدراسة الاطار النظري المفاهيمي لمختف مصطلحات الدراسة المتناولة والذي يحتوي على جزأ الى مبحثين اثنين، الأول يشير الى الاطار المفاهيمي لعصرنة قطاع العدالة وآليات عصرنته والذي قسمناه الى مبحثين ، الاول تضمن تعريف عصرنة قطاع العدالة في الجزائر وتطورها ، والثاني تناولنا فيه آليات عصرنة مرفق العدالة في الجزائر، أما بالنسبة للفصل الثاني فخصصناه لمعالجة الاطار التطبيقي للموضوع محل الدراسة، والذي بدوره ينقسم الى مبحثين ، الاول تضمن الانجازات المحققة في مجال التكنولوجيا الحديثة، والآخر تضمن انجاز وتطوير أنظمة آلية لتحسين الخدمة العمومية.
وفي نهاية دراستنا لخصنا اهم النتائج المتوصل اليها في هاته الدراسة، ثم عرجنا على مختلف المعوقات التي تعيق تطبيق العصرنة ، وختمناها بجملة من النتائج والاقترحات التي تسهم في عصرنة قطاع العدالة في الجزائر.

الفصل الأول:

الاطار المفاهيمي لعصرنة قطاع العدالة

الفصل الأول:

الاطار المفاهيمي لعصرنة قطاع العدالة

إن لتحديد المفاهيم أهمية بالغة في كل دراسة وبحث ، ولهذا نتطرق في هذا الفصل إلى بيان مفهوم عصرنة العدالة ، الذي كان محل اهتمام من طرف الباحثين ودارسة وتم نشر مؤخر عديد من المجالات والمقالات عنه ، بهدف تحديد مفهوم وبيان البرامج المؤدية لتحقيقه.

وهذا ما سنتطرق إليه في هذا الفصل الأول الذي يعالج مبحثين أساسين، أحدهما يدور حول ما مقصود بعصرنة قاطع العدالة وتطوره والثاني يتعلق بآلياتها .

المبحث الأول:

مفهوم عصرنة قطاع العدالة:

لمفهوم قطاع العدالة اهمية عظيمة كونه يشغل حيز من اهتمامات العدالة من جهة، ومن جهة أخرى تأثيره المباشر في حياة المواطنين المتعاملين مع هذا الجهاز.

المطلب الأول : تعريف عصرنة العدالة وأهدافها:

تعتبر العصرنة الإدارية خطوة هامة لإدخال تكنولوجيا المعلومات والاتصال في عالم الإدارة والاستفادة من مزاياها، ومفادها تحويل الأعمال والخدمات الإدارية التقليدية إلى أعمال وخدمات الكترونية تعمل على تحسين الأداء الإداري والارتقاء بأدائه وتحقيق استخدام أمثل للخدمات بسرعة عالية ودقة متناهية.

وباعتبار قطاع العدالة كجهاز اداري تنطبق عليه متطلبات الإدارة الالكترونية وعصرنة ادارته ، ثم عصرنته وظيفيا.

الفرع الأول : تعريف الإدارة الالكترونية

توجد عدة تعريفات للإدارة الالكترونية وذلك راجع لكونها مصطلح حديث النشأة، ومن بين أهم التعريفات التي عملنا على إدراجها هي:

فقد عرفها البعض بأنها منظومة الكترونية متكاملة تهدف إلى تحويل العمل الإداري العادي من إدارة يدوية إلى إدارة باستخدام الحاسب وذلك بالاعتماد على نظم معلوماتية قوية تساعد في إنجاز القرار الإداري بأسرع وقت وبأقل التكاليف.[1]

ويعرفها الأستاذ الدكتور " ماجد راغب الحلو " بأنها استخدام تكنولوجيا المعومات القيمة في إنجاز المعلومات الإدارية وتقديم الخدمات المرفقة، والتواصل مع المواطنين بمزيد من الديمقراطية.[2]

وأيضا من عرفه: أنه انجاز المعلومات الإدارية وتقدم الخدمات العامة عبر شبكة الانترنت دون أن يضطر العملاء للانتقاض إلى الإدارات شخصيا الانجاز معاملاتهم مع ما يتوافق من هدار للوقت والجهد والطاقات .[3]

الفرع الثاني : تعريف عصرنة قطاع العدالة

تشير عصرنة قطاع العدالة لتلك المجهدات المبذولة من طرف الحكومة الجزائرية من أجل تحويل العمل الإداري التقليدي الورقي الى عمل الكتروني.

حيث تعرف عملية العصرنة على مستوى قطاع العدالة على أنها تسيير سبل أداء الإدارات الحكومية لخدمتها العامة وإنجاز المعلومات الإدارية والتواصل مع المواطن بمزيد من الديمقراطية، بواسطة استثمارات التطورات العلمية المتصلة في مجال تكنولوجيات الاتصال والمعلومات .[4]

---

[1] كلثم محمد السيسي ، متطلبات تطبيق الإدارة الالكترونية في مركز نظم المعلومات التابع للحكومة الالكترونية في دولة قطر، أطروحة لنيل متطلبات الماجستير ، الجامعة الافتراضية الدولية ، قطر – 2008 ، ص 30 .

[2] ماجد راغب الحلو، نقلا عن عبد السلام ما بين السوقيان – إدارة مرفق الأمن بالوسائل الالكترونية ، دار الجامعة الجديدة الإسكندرية ، مصر – 2012 ، ص 50 .

[3] طارق المجذوب، الإدارة العامة والإدارة الالكترونية والوظيفة العامة والإصلاح الإدارية ، بيروت ، منشورات الحلبيي الحقوقية الطبعة الأولى 2005، ص13.

[4] عبد العالي ياسر محمد ، الإدارة الالكترونية وتحديات المجتمع الرقمي ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، مصر، 2016، ص 72 .

كما تعبر من الناحية التقنية على عملية ربط جميع المؤسسات بشبكة داخلية من الألياف الضوئية التي تضمن النقل السلس والمؤمن للمعطيات بين المؤسسات العدلية كما تضمن نقل المحادثات بالصورة والصوت وهو ما تم العمل به فعلا .

حيث مكنت المنظومة المعلوماتية من رقمنة كل الملفات سواء ما تتعلق بملفات القضايا المطروحة أمام المحاكم أو ملفات القضاة والموظفين التابعين لسلك العدالة أو ملفات نزلاء المؤسسات العقابية أو ملفات المؤسسات القطاعية .

بالإضافة إلى مستخرجات القضاء كشهادات الجنسية والأحكام القضائية وغيرها من الوثائق التي تتاح اليوم الموطنين استخراجها عبر الانترنت.[1]

ومن خلال ما سبق نستنتج أن الإدارة الالكترونية أو العصرنة تعني بإدارة الأمور الإدارية بطريقة الكترونية والانتقال من إدارة تقليدية بسيطة الى إدارة حديثة متميزة في الجودة والأداء اعتمادا على مجموعة من وسائل تكنولوجيات الاتصال الحديثة.

الفرع الثالث: أهداف العصرنة.

من أهداف عصرنة قطاع العدالة نجد:

- **رفع مستوى الأداء:** ويقصد بذلك سهولة انتقال المعلومات بدقة وانسيابية بين الدوائر الحكومية والإدارات المختلفة الشيء الذي أدى الى تقليص الازدواجية في إدخال البيانات والحصول على المعلومات الدقيقة من المواطنين والمتعاملين مع الإدارات الحكومية كما أن الحصول على المعلومات بطريقة الكترونية يساعد العنصر البشري والمسؤولين على جميع المستويات وكذلك المواطنين المتعاملين مع الإدارات الحكومية على انجاز الإجراءات بسرعة، ومن خلال ساعات محدودة بدلا من انتظار إتمام الإجراءات لمدة طويلة من الزمن.

[1] العيد ابن محمد، يوسف زروق، رقمنة مرفق العدالة في الجزائر على ضوء القانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة- مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، 2020، الجزائر، ص 505 .

- **دقة البيانات:** إن إدخال البيانات بطريقة الكترونية يسمح لجهات الادخال الاولية بالحصول واسترجاع المعلومات المطلوبة بدقة بدلا من الأخطاء التي تتخلل عملية ملء الخانات ورقيا وبالتالي احتمال الوقوع في الخطأ بين الحين والأخر.[1]

المطلب الثاني : تطور قطاع العدالة في الجزائر ومبرراته:

ان عصرنة قطاع العدالة بالجزائر مر بمراحل متعددة بدأت باصلاح هذا القطاع بصفة عامة ثم اللجوء الى ما يسمى بعصرنة هذا القطاع.

الفرع الأول : تطور قطاع العدالة في الجزائر:

عرف قطاع العدالة عدة إصلاحات بغية تطويره وتحديثه وترشيد مختلف الخدمات التي يقدمها، وإن نجاح برنامج عصرنته استلزم اتخاذ خطوات متعددة وملتزمة لتطوره ، منها التحسين بأبعاده والتعريف بمحصلاته وتنسيق الجهود في استدامة تطورها.

أولا: إنشاء اللجنة الوطنية للإصلاح

ويتم ذلك بتنظيم أو إنشاء اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة ولقد تأسست هذه بموجب المرسوم الرئاسي رقم : 234/99 المؤرخ في 19 أكتوبر 1999 ، حيث تتكلف هذه اللجنة [2] بالتالي:

- تقوم بتسيير المرفق العام لقطاع العدالة من مختلف جوانبه.
- تحدد شبكات التداخل الممكنة مع المحيط المؤسسات، وتقوم بالرقابة الحسابية وتقترح نتيجة لذلك كل التدابير الملائمة اللازمة.
- تقترح جميع التدابير والتوصيات المقيدة لجعل العدالة أقرب إلى المواطنين، وذلك بتنظيم عدة ملتقيات بهوية ودولية، ومنها الملتقى الدولية حول عصرنة العدالة المنعقد في سنة 2003 والذي من خلاله عرض الخطوط العريضة لبرنامج عصرنة العدالة.

[1] عمار بوحوش، نظريات الإدارة الحديثة في القرن الواحد والعشرين ، دار الضرب الإسلامية ، بيروت . 2006، ص 511 .

[2] المرسوم الرئاسي 99- 235 المؤرخ 19 أكتوبر 1999 والمتضمن أحداث اللجنة الوطنية للإصلاح العدالة ، الجريدة الرسمية عدد 74 الصادر في 20 أكتوبر 1999 .

- اعداد يوم دراسي حول عصرنة العدالة المنعقد بالمحكمة العليا سنة 2008 والذي يسمح بتقييم بعض الأشواط التي قطعتها العدالة في مجال عصرنة هياكلها وسيرها.

وسجلت جملة من المشاريع التي تتطلب أجالا ممتدة تتناول مختلف المجالات التي يرتكز عليه إصلاح العدالة، والتي يمكن إدراجها أساسا ضمن المحاور الآتية:

- تحسين لنوعية الخدمة القضائية: تم العمل على إدخال وتعميم تكنولوجيا الحديثة للإعلام والاتصال في النشاط القضائي وعلى جميع مستويات الجهات القضائية .
- تدعيم هياكل ووسائل قطاع العدالة في إطار البرانامج الإتمائية التي استفاد منها القطاع في ظل الإصلاح.
- ترقية نشاط مرفق العدالة بتفعيل دور الإعلام والاتصال ووضع حيز التنفيذ إستراتيجيته تهدف إلى انفتاح قطاع العدالة على المحيط ، وتسهيل لجوء المواطن إليها .
- إصلاح المنظومة العقابية بتبني سياسة عقابية جديدة تدعم حماية حقوق الإنسان وتمكن من إعادة إدماج الاجتماعي الفعلي للمحبوسين .
- تدعيم التعاون الدولي لأجل تفعيل خطوات الإصلاح وتعزيز مكانة الجزائر على الساحة الدولية. [1]

ثانيا : استحداث مديرية مركزية لعصرنة العدالة بوزارة العدل.

سعت مديرية العصرنة ومنذ تنصيبها سنة 2004 إلى تطوير آليات التسيير الرقمية وذلك من خلال:

- نظام تسيير الموارد البشرية لموظفي جهاز العدالة:

يشكل نظام تسيير الموارد البشرية أداة لتطوير وعصرنة أساليب المسار المهني للقضاء وسائل موظفي قطاع العدالة من أمناء وضبط وموظفي الأسلاك المشتركة، فهو يسمح بالانتقال من مرحلة الاعتماد على الوثائق والكتابة إلى مرحلة التسيير الآلي .[2]

وفي إطار مواصلة برنامج إصلاح وعصرنة قطاع العدالة من خلال الاستغلال الأمثل لتكنولوجيا الإعلام والاتصال، لاسيما في مجال إدارة وتسيير الموارد البشرية، قامت وزارة العدل

[1] الطيب بلعيز، اصلاح العدالة في الجزائر الانجاز التحدي، دار القصبة للنشر، الجزائر 2008، ص ص 16 . 17 . 18.

[2] الطيب بلعيز ، نفس المرجع ، 185 .

بتجسيد مشروع البطاقة المهنية البيومترية ولتجسيد هذا المشروع تم الاعتماد على حل متكامل يمكن من إنشاء وشخصنة بطاقة مؤمنة ذات شريحة، تتيح تخزين البيانات البيومترية للمعني وكل المعلومات المختلفة بمساره المهني، مع التوقيع الالكتروني لهذه المعطيات بواسطة الحلول التقنية (PKI) الخاصة بوزارة العدل[1] ، وقد تجسد ذلك بموجب القانون رقم : 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة، وتنص المادة (14) منه على:" يمكن أن تمهر الوثائق والمحررات القضائية التي تسلمها مصالح وزارة العدل والمؤسسات التابعة لها والجهات القضائية بتوقيع الكتروني تكون صلته بالمحرر الأصلي مضمونة بواسطة وسلية تحقيق موثوقة [2] "

- وقد جاء القانون رقم : 04/15 المؤرخ في أول فبراير سنة 2015 ليحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكتروني [3] ، وقد سمح هاذين القانونين السابقين باستعمال تكنولوجيات الإعلام والاتصال في مجال القضاء .[4]

ثالثا : صدور القانون 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة:

وبعد صدور القانون رقم 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة الذي أتاح استخدام تقنيات الكترونية في المجال القضائي مكنت المواطن من الاستفادة من عدة خدمات قضائية عن بعد، لاسيما بعد التحول نحو الإدارة الالكترونية لقطاع العدالة من أجل تحسين الخدمة العمومية والقضائية بغية الوصول للنجاعة التي تتمتع بتقديم أحسن الخدمات في وقت وجيز وبأقل جهد وتكلفة.

حيث نجد هذا القانون يتكون من 19 مادة موزعة عبر 05 فصول تضمن الفصل الأول منه الأحكام العامة والهدف من وضع القانون، فيما نص الفصل الثاني منه على المنظومة

المعلوماتية المركزية لوزارة العدل والإشهاد على صحة الوثائق الالكترونية على التصديق الالكترونية للوثائق والمحررات القضائية التي تسلمها مصالح وزارة العدل والمؤسسات التابعة لها

---

[1] عكا عبد الحكيم ، مركز شخصنة شريحة الإمضاء الالكتروني (وضع النظام التقني لشخصنة الشرائح)، المديرية العامة لعصرنة العدالة ، وزارة العدل ، الجزائر 2016 ص 9 ،ص 17 .

[2] المادة 14 من القانون رقم 15 – 03 المتعلق بعصرنة العدالة عدد 6 صادر بالتاريخ 2015/02/10 .

[3] أمينة بواشري، وبركاهم سالم ، الإصلاح الإداري في الجزائر (عرض تجربة مرفق العدالة 1999 – 2017) ، مقال منشور بالمجلة العلمية لجامعة الجزائرية (3) المجلة 6 ، العدد 11 جانفي 2018 ، ص 212 .

[4] وزارة العدل ، مركز شخصنة – شريحة الإمضاء الالكتروني ، المرجع السابق ، ص 36 .

والجهات القضائية، أما الفصل الثالث فينظم عملية إرسال الوثائق والإجراءات القضائية بالطريقة الالكترونية، والفصل الرابع منه فقد نظم إجراءات وشروط استعمال المحادثات المرئية

عن بعد أثناء الإجراءات القضائية، ويختص الفصل الخامس والأخير بالأحكام الجزائية المسلطة على المخالفين لهذا القانون [1].

الفرع الثاني: تطور قطاع العدالة في بعض الدول العربية

نحاول ان نعرض بعض التجارب في مجال عرنة قطاع العدالة في بعض الدول العربية

في المغرب:

إن إصلاح القضاء بالمغرب مر بعدة محطات مهمة منها إصدار ميثاق منظومة العدالة على ضوء خطاب الملكي الذي توصل إلى بعض إصلاحات منها:

- مشروع المحكمة الرقمية حيث عرفت مستوى المحاكمة في المادة الجزرية، بحيث أطلقت وزارة العدل مع المجلس الأعلى للسلطة القضائية مبادرة المحاكمة عن بعد وهي نتاج الحاجة الملحة لهذا النوع من المحاكمات فرضتها ظروف الجائحة.
- فكان المشرع المغربي هو مواكبة للتطورات التكنولوجية سعى إلى تقنين التوقيع الالكتروني وكان ذلك في الباب الأول من قانون 05-53 حيث لم يعرفه بل حدد الشروط الواجب توفرها فيه[2].
- ونجد المشرع المغربي تحدث على السوار الالكتروني ولكنه لم يتم استعماله إلى حد يومنا هذا.

في مصر:

انطلقت مصر في بمنظومتها القضائية من وزارة العدل والنيابة العامة والجهات القضائية المختلفة اتجهت بأكملها إلى التحول نحو عصرنة قطاع العدالة في تقديم الخدمات المختلفة لصالح لجمهور المتعاملين معها.

[1]. القانون 03/15 المؤرخ في 1 فيفري 2015 المتعلق بعصرنة العدالة ج .ر عدد06 ، الصادر بتاريخ 2015/02/10.

[2]- شريف ظهير، رقم: 1.07.129 صادر في 19 من ذي القعدة 1428، 30 نوفمبر 2007– تنفيذ القانون رقم 53.05 المتعلق بالتبادل الالكتروني للمعطيات القانونية

وأعلنت وزارة العدل الانتهاء من 9 مشاريع تكنولوجية ضمن مشروع "عدالة مصر الرقمية" للارتقاء بالمنظومة القضائية وهي:

- إقامة الدعوى عن بعد في محاكم الجنح الذي أطلقته في السماح للمحامين بإقامة الدعوى عن بعد من خلال موقع مصر الرقمي.
- سداد الرسوم الالكترونية بدل التوجه إلى المحكمة .
- الأرشيف الالكتروني وتستهدف وزارة العدل من مشروع الأرشيف الالكتروني إلى حفظ ملفات القضايا الورقيا الكترونيا، بما يضمن حفظ الوثائق من التلف والعبث والحد من الفساد الإداري ، ويتمثل ذلك في القيام بعمل مسح ضوئي للمستندات وتمكنت من حفظ 150 الف قضية، وغيرها من المشاريع المتمثلة في التقاضي الالكتروني عن بعد.
- نظام إدارة المحاكم الالكترونية.
- تجديد الحبس الاحتياطي عن بعد.
- الاصدارات المؤمنة لوثائق وزارة العدل ودور المحاكم مثل شهادة الزواج والطلاق.
- خدمات الشهر العقاري والتوثيق عبر شبكة الانترنت.
- السجل العيني الالكتروني.
- التحول الرقمي بالنيابة العامة[1].

في تونس:

لقد شرعت وزارة العدل بالتعاون مع وزارة تكنولوجيا الاتصال بإعداد مخطط العدالة الرقمية (2017-2020) لتركيز النظام المعلوماتي المندمج للمنظومة القضائية في تونس ويقوم المخطط على ثلاثة محاور أساسية :

- تركيز نظام معلوماتي متطور يقدم خدمات لمختلف المتعاملين مع المحاكم ووزارة العدل.
- رقمنة الأحكام والملفات وأحكام الأرشيف الكترونيا.
- تركيز بنية تحتية عالية الأداء والجودة تعتمد على شبكة لتراسل المعطيات[2].

الفرع الثالث: مبررات توجه الجزائر نحو عصرنة قطاع العدالة

[1] ابراهيم قاسم ، التحول الرقمى فى مصر ، موقع اليوم السابع ، https://www.youm7.com/5430468 تاريخ الاطلاع 30ماي 2022

[2] بديع بن عباس ، رقمنة المحاكم وجودة العدالة: "التجربة التونسي" على الرابط/ https://www.irz-dialogue-afroallemand.de/ar/2020-09-30-06-38-52/ben-abbes4/2020-09-30-06-38-08-09 تم الاطلاع في 30ماي 2022

يمكن حصر العوامل والأسباب التي ساهمت في إحداث تحول نحو عصرنة قطاع العدالة فيما يلي :

1-التقدم التكنولوجي المتسارع والثروة المعرفية المتعلقة به : حيث أن المواطنين يتحصلون على العديد من الفوائد جراء توطين التكنولوجيا الحديثة وتتمثل في الرفع من أداء المؤسسات وتمكينها من الاستثمار في مجال التكنولوجيا والاستفادة من المزايا التقنية المتوفرة عالميا .[1]

2-توجهات العولمة نحو تقوية الروابط : إن اطلاع المواطن على المعايير المقدمة عالميا في الخدمات ومقارنتها مع المتواجد محليا منح دافعا لتحسين الخدمات والارتقاء بها ، للحصول على شهادة الجودة العالمية من جهة وإرضاء المواطن من جهة أخرى .[2]

3-تزايد الضغط الشعبي على الحكومات : لان المواطن اليوم أصبح أكثر وعيا بحقوقه في اكتساب المعلومة ومعرفته باليات اتخاذ القرارات خاصة السياسة منها، بات متطلبا في الحصول على مستوى خدماتي أفضل وأسرع يمكنه من الوصول للمعلومة والحصول عليه.[3]

4-حاجة الموظف الحكومي للدعم النوعي والتكوين : بتطبيق نظام عمل متطور وتكوين حديث وراقي لتطوير كفاءات المستخدمين .[4]

5-الكفاءة في تقديم الخدمات العامة : بناءا على ما سبق فإن تطوير الخدمة بات يتعين تقليص هامش الخطأ، تقليص الإنفاق وكلفة التشغيل، والتخفيف من البيروقراطية.

6-تقديم خدمات جديدة ومتطورة : يتم تحسين الخدمات بالتركيز مع تحسين خبرات العاملين بالرقابة الصارمة على سير الإجراءات بالاعتماد على أحدث التقنيات، في المقابل التركيز على تطوير الدهنيات لدى المواطنين في تعاملاتهم مع الحكومة عند تقديم طلباتهم للحصول على خدمات .[5]

---

[1] حماد مختار، تأثير الإدارة الالكترونية على إدارة المرفق العام وتطبيقاتها في الدول العربية ، مذكرة لنيل الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، كلية العلوم السياسية والإعلام ، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة ، 2007 ، ص 11.

[2] ياسمينة بغريش، الإدارة الالكترونية بين الدوافع والأهداف ، مجلة الباحث الاجتماعي ، العدد 13 ، جامعة قسنطينة (2)،2017،ص 386.

[3] حماد مختار، تأثير الإدارة الالكترونية على إدارة المرفق العام وتطبيقاتها في الدول العربية ، مذكرة لنيل الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، كلية العلوم السياسية والإعلام ، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة ،2007 .

[4] ياسمينة بغريش، مرجع سابق ، ص 386 .

[5] حماد مختار : المرجع السابق ، ص 12 .

7-الشفافية : وهي أحد المطالب الأساسية لكل ساكنة المعمورة حيث تنتج لهم هاته الآلية معرفة تفاصيل تسيير شؤونه الحياتية، خاصة فيما يتعلق بالقضاء على الإجراءات الإدارية المعقدة ومكافحة انتشار المحسوبية وهو ما يساهم في تعزيز ثقة المواطن بالإدارة .[1]

إضافة إلى توجهات العولمة التي أدت إلى ترابط المجتمعات الإنسانية والانتفاع فيما بينهما من خلال شبكات الانترنت والاتصال الفضائية وما إلى ذلك من أدوات رقمية.

[1] ياسمينة بغريش : مرجع سابق ، ص 386 .

المبحث الثاني:
آليات عصرنة مرفق العدالة في الجزائر

سعت الدولة ممثلة في وزارة العدل إلى تكريس عصرنة العدالة على أرض الواقع كل ذلك سار في إطار برنامج إصلاح العدالة الذي تم البدء به منذ سنة 1999 وبذلك حاولت وضع جملة من الآليات التي ساعدت الرواد في بلوغ الجزائر مستوى عصرنة العدالة الدولية.

والهدف من برنامج عصرنة قطاع العدالة إلى الرقي بالعمل القضائي من خلال توفير كل الوسائل التقنية للعاملين بقطاع العدالة لأداء مهامهم إضافة إلى وجود قيادة إدارية تسعى بمتابعة تقديم خدمة عمومية أفضل بصفة مستمرة .[1]

ومن هذا المنطلق سوف نتعرف على الآليات التنظيمية في المطلب الأول والتشريعية والتقنية في الطلب الثاني.

المطلب الأول : الآليات التنظيمية:

قامت وزارة العدل باستحداث هيئة على مستواها تتكفل بعصرنة القطاع وهي (المديرية العامة لعصرنة العدالة) وتهدف هذه الأخيرة للتكفل بانجاز برنامج الإصلاح والوصول إلى عدالة في متناول المواطن بأكثر فعالية وسرعة وتمنح للقاضي ومختلف الشركاء (محامين ، محضرين قضائيين ، إدارات عمومية ...) كل الوسائل التقنية لإتمام مهامهم على أحسن وجه ، كما وتعكس هذه المديرية الإدارة الحقيقية لقيادة برنامج إصلاح وعصرنة قطاع العادالة ، وقد تمكنت المديرية التحقيق جملة من النتائج التي تحسب لصالحها ، "حيث أخذت على عاتقها عصرنة النظام القضائي من حيث تنظيمه وسيره الداخلي وعلاقاته مع المحيط الوطني والدولي وتكلف بهذه الصفة بما يلي" :

- اقتراح الأعمال والوسائل الضرورية من أجل ترقية تنظيم العدالة وعصرنتها ومتابعة انجاز ذلك .

[1] بواشري أمينة وسالم بركاهم : مرجع سابق ، ص 203 .

- ضمان ضبط مقاييس الإجراءات والوثائق والمستندات المستعملة في الجهات القضائية وفي الإدارة.
- ضمان ترقية استعمال أداة الإعلام الآلي والتكنولوجيات الإعلام والاتصال

وأيضا قامت وزارة العدل بتجسيد مشروع البطاقة المهنية البيومترية للمعنى وكل المعلومات المتعلقة بمساره المهني مع التوقيع الالكتروني لهذه المعطيات بواسطة الحلول التقسية (PKI) الخاصة بوزارة العدل .[1]

وقد تجسد ذلك بموجب القانون رقم 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة إذا تنص المادة 04 منه على " يمكن أن لمقر الوثائق والمحررات القضائية التي تسلمها مصالح وزارة العدل والمؤسسات التابعة لها ولجهات القضائية بتوقيع الكتروني تكون صلته بالمحرر الأصلي مضمونة بواسطة وسلة تحقيق موثوقة" .[2]

- وقد جاء القانون رقم 04/15 المؤرخ في أول فبراير سنة 2015 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكتروني[3] ، وقد سمح هاذين القانونين السابقين باستعمال تكنولوجيات الإعلام والاتصال في مجال القضاء.[4]
- إن استحداث تطبيقه خاصة باستغلال البطاقة البيومترية من طرف صاحبها ، سمح بقراءة البيانات الواردة بها ، مع إمكانية تحيين وتحديث المعطيات المهنية عن بعد وكذا استخراج كافة الشهادات والوثائق المتعلقة بالمسار المهني (شهادة العمل ، كشف الراتب ، كشرف الراتب السنوي ...) ممضاة الكترونيا .[5]

المطلب الثاني: الآلية التشريعية والآلية التقنية.

الفرع الأول : الآلية التشريعية .

[1] . وزارة العدل مركز شخصنه شريحة الإمضاء الالكتروني ، مرجع سابق، ص 9 و17 .

[2]. المادة 04 من القانون رقم 15-03 والمتعلق بالعصرنة ، مرجع السابق .

[3]. القانون 04/15 المؤرخ في أول فيفري 2015 والمحدد للقواعد العامة بالتوقيع والتصديق الالكتروني ، الجريدة الرسمية عدد6 ، الصادرة في 10 فيفري 2015 .

[4] . أمينة بواشري وبركاهم سالم ، مرجع سابق ، ص 209 .

[5] وزارة العدل ، مركز شخصية شريحة الإمضاء الالكتروني ، مرجع لسابق ، ص 36 .

مواصلة لبرنامج رئيس الجمهورية في مسار الإصلاح العميق لقطاع العدالة في إطار تعميم وتكثيف استخدام تكنولوجيات الإعلام والاتصال في مرفق القضاء ، شرعت وزارة العدل

في وضع إطار تشريعي جديد خاصة بعصرنة العدالة وهو بمثابة سند قانوني لتحسين الخدمات في مجال القضاء (القضاء على ثقل وتيرة معالجة الملفات وتحقيق السرعة في تقديم الخدمة العمومية وتعزيز ثقة المواطن في العدالة وتخفيف العبئ عليه) ، ولا يتحقق ذلك الا من خلال عصرنة أساليب التسيير وتحديث الإجراءات القضائية باستعمال امثل للمعلوماتية والتكنولوجيات الرقمية الحديثة في استخراج كل الوثائق الخاصة بقطاع العدالة عن طريق الانترنت إلى جانب إدراج خدمات أخرى تستعين بتكنولوجيات الإعلام والاتصال كالتبليغات والإخطارات وتبادل العرائض وإرسال الوثائق والتسخيرات والأوامر القضائية بطرق الكترونية وعديد الخدمات القضائية الأخرى الأمر الذي يرقي لتطلعات المواطنين وكذا المحامين والمحضرين القضائيين وباقي الشركاء من إدارات عمومية وهيئات نظامية .

لم يقف الأمر هنا بل تعد ذلك الإصدار مراسيم تنفيذية مختلفة على سبيل المثال المرسوم التنفيذي رقم 02-410 المتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة العدل .[1]

- ليأتي بعده المرسوم التنفيذي رقم 04 - 333 المتضمن نفس الاطار ، حيث نصت هذه المراسيم على إنشاء مديرات ولجان متخصصة في مجال النهوض بوزارة العدل والقضاء أي كل ما يخص السياسات والقوانين الساعية لتنظيم وعصرنة القطاع[2] .
- كما صاحب ذلك صدور العديد من القوانين المتعلقة بالجانب الالكتروني مثل القانون 09 - 04 المؤرخ في 5 أوت 2009 الذي يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها.[3]

[1] المرسوم التنفيذي رقم 02 - 410 المؤرخ في 26 نوفمبر 2002 المضمن تنظيم الإدارة المركزية بوزارة العدل .

[2] المرسوم التنفيذي رقم 04 - 333 المؤرخ في 24 أكتوبر 2004 المتضمن تنظيم الإداري المركزية بوزارة العدل - الجريدة الرسمية الـ عدد 64 مؤرخ في 24 أكتوبر 2004 . .

[3] القانون رقم 09 - 04 المؤرخ في 5 أوت 2009 يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ولمكافحتها ، الجريدة الرسمية العدد 06 - 47 الصادرة بتاريخ 16 أوت 2009 .

- على الرغم من كل ما سبق وما صاحب ذلك من سعي لتطبيق مشروع الجزائر الالكترونية لسنة 2013 ، لم يظهر نص مشروع نص قانوني يمثل النص الإطار في مجال عصرنة العدالة إلى غاية 2014 ، وذلك في الجلسة الثامنة والعشرين للمجلس

- الشعبي الوطني المنعقدة يوم 28 ديسمبر 2014 التي تم فيها مناقشة مشروع قانون يتعلق بعصرنة العدالة أين ثار النقاش حول هذا القانون بشأن المواد 09/ 10/ 12/ 15 أين كانت مركزة على الجانب الشكلي المتعلق بالصيانة اللغوية للمواد ، بالإضافة للطابع الجواري لمغلب مواد هذا القانون .[1]
- وأثمرت المناقشة المشار إليها في الفقرة أعلاء على مصادقة على القانون عصرنة العدالة بكاملة ليصدر بموجب القانون رقم 03/15 ويعتبر هذا القانون الإطار العام والمرجع التشريعي الأساسي لعصرنة العدالة في الجزائر .[2]

الفرع الثاني : الآليات التقنية.

إن إدخال التكنولوجيا الحديثة واستعمالها في قطاع العدالة تم بمراعاة خصوصية وحساسية بعض المعطيات والمعلومات التي يتحكم مرفق العدالة في صلاحية حفظها أو تسليمها أو إصدارها وهو ما تم الحرص عليه باستعمال وسائل تقنية حديثة تكفل اكبر قدر من امن المعلومات وأعلى مستوى من الاتفاق من خلال إدخال أنظمة معلوماتية على درجة عالية من الدقة تضمن أمن المعلومات .[3]

المطلب الثالث: ألية التقاضي الالكتروني في الجزائر والأنظمة القضائية العربية والأجنبية

إن فكرة التقاضي الالكتروني هي نتاج التطور في ثورة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات تعني الانتقال من تقديم الخدمات والمعلومات إلى الأشخاص من شكلها الورقي إلى شكلها الالكتروني عبر الانترنت .

[1] الجريدة الرسمية رقم 149، السنة الثالثة، لمناقشة المجلس الشعبي الوطني، الصادرة في 18 يناير سنة 2015 .

[2] القانون رقم 03/15 المؤرخ في 1 فبراير 2015 ، المرجع السابق .

[3] الطيب بلعيز، مرجع سابق ، 2008 ، ص 173 .

أي أن استخدام وسائل تقنية الاتصال المرئية والسمعية الالكترونية في مباشرة الدعوى القضائية وحتى في الفصل في المنازعات القضائية عن بعد .

- وما يميز التقاضي الالكتروني اختفاء الوثائق الورقية وظهور الوثائق الالكترونية .
- تسليم المستندات والعرائض الالكترونية عبر شبكة الاتصال.
- استخدام الوسائط الالكترونية في تنفيذ اجراءات التقاضي
- السرعة في تجاوز اجراءات التقاضي .[1]
- وما يثبت اجراءات التقاضي الالكتروني القواعد التي تحكم استخدام الوسائل الالكترونية في انشاء رسالة البيانات والسجل الالكتروني أو التوقيع الالكتروني و يتبلور فيه حقوق طرفين التقاعد ، فهو المرجع للوقوف على ما اتفق عليه الطرفان وتحديد التزماتهما القانونية أم التوقيع هو الذي يضيف حجمية على هذا المستند .

ومن جودة الخدمات المتقدمة لجمهور المتقاضين يحقق التقاضي مميزات عديدة منها

- التقليل مشاكل ازدحام الجمهور في المحاكم، ورفع جودة الخدمة المتقدمة إلى جمهور المتقاضي وتخفيض مساحة أماكن تخزين الملفات في المحاكم، ورفع فاعلية دورة العمل وإطلاع لأفضل للجمهور وإمكانية ربط معلومات الدعاوي بين المحاكم.

الفرع الأول: آلية التقاضي الالكتروني في الجزائر والدول المقارنة:

سوف نتطرق في هذه الدراسة إلى التجارب الناجحة والمتميزة للدول الأجنبية في التقاضي الالكتروني.

1: الولايات المتحدة الأمريكية :

لقد كرست قانون المرافعات الأمريكي الاستفادة من الوسائل الالكترونية الحديثة في الاجراءات المتبعة أمام المحاكم وسائل المستندات الحديثة ، ولم يتعرض القانون الفدرالي للإعلان الالكتروني من خلال البريد الالكتروني لاستخدام الوسائل الحديثة في تسيير إجراءات التقاضي

[1] عصماني ليلي،النظام الثقافي الالكتروني آلية لإنجاح الخطط التنموية ، كلية العلوم السياسية جامعة وهران 2، مجلة المفكر، العدد الثالث عشر فيفري 2016، ص 217.

الالكتروني كسداد الرسوم والمصروفات الكترونيا و إيداع الملفات وتبادل المستندات الكترونيا فنجد كل ولاية تختلف في تنظيمها لإجراءات التقاضي الالكتروني عن غيرها من الولايات الاخرى، لكنهم يتفقون جميعا على الأخذ بالوسائل الالكترونية في التقاضي وبعضها يتوسع في

هذا النظام ويجعله شاملا لإيداع الملف الكترونيا وتخزينه وحفظه الكترونيا والإطلاع عليه عبر موقع المحكمة والتبادل المعلوماتي. [1]

2:البرازيل :

يقوم النموذج البرازيلي في تطبيق التقاضي الالكتروني على استخدام برنامج حاسوبي تعتمد على الذكاء الاصطناعي يسمى التقاضي الالكتروني يوجد هذا البرنامج على جهاز حاسوب محمول يحمله قاضي متجول الهدف منه سرعة المساعدة في تقييم شهادة وتدقيق الأدلة بطريقة عملية في مكان وقوع الجريمة، ويعد هذا البرنامج جزءا من خطة يطلق عليه (العدالة على عجلات)، ويوجد عدة دول منها اسبانيا ، بلجيكا وغيرها ...الخ

الفرع الثاني: تطبيقات التقاضي الالكتروني في الأنظمة القضائية العربية :

ما تزال الدول العربية في بداية الطريق مع التقاضي الالكتروني وإن معظمها يخطو خطوات بطيئة ومتعثرة في هذا المجال والسبب في ذلك يرجع إلى الخوف من عواقب هذه التقنية الحديثة وعدم قبول أعضاء السلطة القضائية بفعالية هذه الخدمات أو قلة الكفاءات الملمة ببرامج الحاسوب الدالي للأجهزة القضائية لتلك الدول.

وسوف نتطرق في هذه الدراسة إلى أكثر دولتين طورت اجراءات التقاضي الالكتروني

1:الإمارات العربية المتحدة :

مع بداية عام 2013 بدأت الإمارات حملة تحت شعار المحكمة الذكية ، خصصت لها مليارات الدولارات تقوم على محاور أربعة رئيسية تتمثل في نظام القاضي الذكي ، نظام المحامي الذكي، نظام التسجيل الذكي و نظام كاتب العدل بالإضافة إلى نظام الدفع الذكي .

2:المملكة العربية السعودية:

[1]. يوسف سيد عوض ، خصوصية القضاء عبر الوسائل الالكترونية ،رسالة دكتوراه،عين شمس 2012، ص 218.

تعمل محكمة بنظام الثقافي الالكتروني الشامل ابتداء من تسجيل الدعوى القضائية وإجراء التبليغ وانتماء بإصدار الحكم القضائي وتقوم المحكمة بإصدار الحكم القضائي وتقوم بتسليم عريضة الدعوى من خلال دخول المدعي إلى موقع المحكمة لتسجيلها الكترونيا وتتبع اجراءات

وتنتهي بإصدار الحكم في آخر جلسة وفي مجال القضاء الإداري فقد تم اطلاق البوابة الالكترونية لديوان المظالم التي تقدم مجموعة من الخدمات الالكترونية والتي منها نافذة المعرفة وهي عبارة عن قاعدة بيانات تحتوي على الأنظمة واللوائح والقرارات المتطورة والاستفادة منها أثناء الترافع الالكتروني وربطها بالسوابق القضائية والمبادئ التي استقر عليها القضاء الديوان .

3:المغرب:

أنشأت وزارة العدل المغربية موقعها الالكتروني www.justice.gov.mo ويتضمن ثلاث بوابات،بوابة التقاضي الالكتروني ويمكن من خلالها اللجوء إلى التنظيم القضائي في المغرب والتعرف إليه والدخول إلى موقع أي محكمة في مدينة مغربية والتعرف على معلومات خاصة بها، كما يمكن الحصول على خدمات الكترونية قانونية كالإطلاع على معلومات تخص ملفا معينا والإطلاع على جدول الجلسات حسب التاريخ المحدد ،وكذلك الإطلاع على ولائحة القضاء ولائحة الخبراء ، فإن هذا الموقع يوفر للمتقاضين والمحامين الحصول على المعلومات المطلوبة في أقل وقت ممكن طيلة أيام الاسبوع وفي أي منطقة في العالم عبر شبكة الانترنت.

الفرع الثالث: الأساس القانوني للتقاضي الالكتروني في الجزائر:

بالرجوع إلى المنظومة التشريعية الداخلية للجزائر نجد جملة من القوانين التي تطرقت إلى فكرة عصرنة المرافق العمومية وخاصة المرافق السيادية للدولة وذلك باستعمال عمل تقنيات تكنولوجيا الاعلام والاتصال الحديثة وفي السياق تم اصدار جملة من القوانين تضمن على الخصوص :

- ✓ قانون 03/15 المؤرخ في 01 فيفري 2015 المتعلقة بعصرنة العدالة.
- ✓ قانون 02/15 المعدل والمتمم لقانون الاجراءات الجزائية .
- ✓ قانون 04/15 المؤرخ في فيفري 2015 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكتروني.

✓ قانون 03/16 المؤرخ في جوان 2019 المتعلق بالبصمة الوراثية في الاجراءات القضائية والتعرف على الاشخاص[1].

ـ تقييم التجربة الجزائرية في مجال التقاضي الالكتروني :

ويمكن القول بأن المشرع الجزائري أقر بالتقاضي الالكتروني في إطار تجسيد مشروع الرقمنة وذلك منذ سنة 2015 وأعطى له الأساس القانوني المتمثل في القانون 15-03 وبرزت أهمية وحتمية تفعيل هذه التقنية الالكترونية، وهو ما جسده تعديل قانون العقوبات بموجب الأمر 20-04.

وعليه يتبين من خلال (تجربة التقاضي الالكتروني في الجزائر) بعض النتائج نوجزها في النقاط التالية :

ـ التقاضي الالكتروني وسيلة أو طريقة جديدة من أجل تجسيد مشروع الادارة الالكترونية القائمة على الرقمنة.

ـ بصدور تعديل قانون الاجراءات الجزائية بإعادة تفعيل نظام المحاكمة في الظروف الصحية الاستثنائية .

ـ القيام بالتنفيذ الالكتروني من خلال تفعيل دور المحضرين القضائيين باستغلال الوسائل الحديثة للقيام بأعمالهم.

ولقد كانت تجربة الجزائر ناجحة في تطبيق مجال التقاضي الالكتروني وذلك من خلال ما قدمته تزامنا مع جائحة كورونا.

[1] . الأمر رقم 02.15 المتضمن الاجراءات الجزائية، المعدل والمتمم بالامر 155.66 المؤرخ في 08 جوان 1966، الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ 23 جويلية 2015، العدد 40.

ملخص الفصل الأول:

برزت فكرة عصرنة مرفق العدالة مع مختلف التحولات التكنولوجية والتقنية، وتلك المجهودات المبذولة من طرف الحكومة، بهدف تحقيق مطالب المواطنين وتقديم خدمات عمومية نوعية باستعمال وسائل حديثة للإعلام والاتصال واعتمادا على استراتيجية واضحة المعالم.

في هذا الفصل تناولنا مفهوم عصرنة قطاع العدالة وذلك بالانتقالوالتحول من الإدارة التقليدية إلى الإدارة الالكترونية الحديثة، عرفنا اهم الأهداف والتطورات التي شهدها قطاع العدالة، مثل إنشاء لجنة وطنية للإصلاح، واستحداث مديرية مركزية للعصرنة، بالإضافة إلى صدور قانون 03/15 المؤرخ في 1 فيفري 2015 المتعلق بعصرنة العدالة.

وقد انهيناه بالتطرق للتقاضي الالكتروني كنموذج في النظام القضائي ومقارنته عربيا وأجنبيا .

الفصل الثاني:

مظاهر عصرنة قطاع العدالة بالجزائر

الفصل الثاني:
مظاهر عصرنة قطاع العدالة بالجزائر

لقد قطعت العدالة الجزائرية بفضل سياسة السعي الى تطوير والنهوض بهذا القطاع أشواطا هامة خاصة في ظل التطورات التقنية الحديثة والمتتالية والمتلاحقة في العالم بأسره واستخدام تكنولوجيات الإعلام والاتصال، والتحول نحو العالم الرقمي، إذ تم تجسيد عديد المشاريع بغية الوصول إلى عدالة عصرية بالمعايير الدولية، لاسيما في مجال تسهيل اللجوء إلى القضاء لكافة شرائح المجتمع، تبسيط وتحسين الإجراءات القضائية، ترقية أساليب التسيير القضائي والإداري وكذا توفير وتطوير الخدمات القضائية عن بعد لفائدة المواطن والمتقاضي ومساعدي العدالة[1]، وتماشيا مع مختلف القوانين والمراسيم التي أقرها المشرع االجزائري في مجال عصرنة قطاع العدالة فقد تم العمل على انجازها وتطبيقها على أرض الواقع، ولعل أهم هذه الانجازات ما يلي:

المبحث الأول:
انجاز وتطوير أنظمة آلية لتحسين الخدمة العمومية

من أجل تحسين الخدمة القضائية تم تطوير العديد من الأنظمة المعلوماتية والآلية التي تهدف الى تحسين وتمتين روابط الثقة بين مرفق العدالة والمواطن، وفي هذا السياق سنتطرق الى تطوير الخدمات القضائية عن بعد في المطلب الأول، وإلى إدماج تقنية التوقيع الالكتروني في المطلب الثاني.

المطلب الأول: تطوير الخدمات القضائية عن بعد.

لقد تم تطوير وتوفر عدة خدمات قضائية عن بعد من خلال استحداث قواعد معطيات مركزية واستخدام تقنية الامضاء الالكتروني ومن أهمها نجد:

الفرع الأول: نظام سحب صحيفة السوابق القضائية القسيمة رقم 03 وشهادة الجنسية الممضاة الكترونيا عبر الانترنت:

[1] . موقع وزارة العدل: عصرنة قطاع العدالة https://www.mjustice.dz/ar/modernisation

هو نظام يمكن المواطن من الحصول على الصحيفة رقم 03 والصحيفة رقم 02 للإدارات العمومية من أي مكان عبر التراب الوطني، حيث كانت تمنح سابقا في مكان المولد أو المسكن فقط، ويعتبر هذا النظام وليد المركز الوطني لصحيفة السوابق القضائية الذي تم استلامه بتاريخ 6 فيفري 2004، ولقد أتاحت للمواطن الاستفادة منها عبر تقنية الانترنت دون الانتقال إلى الجهة القضائية، شريطة أن يتم تسجيله لأول مرة على مستوى قاعدة المعطيات المركزية المنشأة لهذا الغرض[1].

ـ خطوات التسجيل واستخراج وثيقة السوابق القضائية عن طريق الانترنت:

1ـ التسجيل في واجهة" طلب واستخراج القسيمة رقم 03 لصحيفة السوابق القضائية عبر الانترنت" عبر البوابة الالكترونية لوزارة العدل":

[1]. أمال قادري، إدريس خوجة نضيرة، جودة الخدمة القضائية ودورها في ارتقاء قطاع العدالة، مجلة الدراسات الحقوقية، المجلد السابع، العدد الثالث، ص ص 503. 530، 2020/09/15، جامعة سيدي بلعباس، الجزائر، ص 529.

وصل التسجيل

شهادة السوابق العدلية

2. تظهر القسيمة رقم 03 لصحيفة السوابق القضائية في شكل "PDF" موقعة الكترونيا، قابلة للحفظ والطباعة، وذلك بعد الحصول على اسم المستخدم وكلمة المرور:

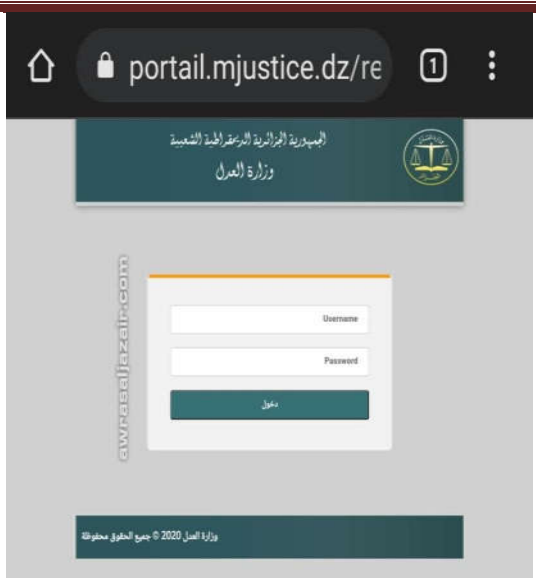

فبالرغم من نجاح عملية استخراج صحيفة السوابق القضائية القسيمة رقم 03 والموقعة الكترونيا عن طريق الانترنت بالاضافة الى بعض الخدمات الاكترونية الاخرى، الا أن هناك من الحواجز ما تعيق تلك العملية، مثل المفاهيم الخاطئة المتعلقة بأمان السحابة والأدوات الرقمية بدون الفهم الكامل للتدابير الأمنية المتأصلة، لا يثق الكثيرون في البيانات الحكومية التي يتم التعامل معهامن قبل طرف ثالث، والحقيقة أن الحلول السحابية تقدم تدابير أمنية تتجاوز بكثير ما يمكن أن توفره الحكومة نفسها، ونظرا لأن وثائق المحكمة هي مسألة سجلات عامة في العديد من أنظمة العدالة، فان نسبة صغيرة من الوثائق القضائية تتطلب في الواقع معاملة سرية[1].

الفرع الثاني: نظام المحاكمات عن بعد

نظام جديد يعتمد على تقنية الصوت والصورة داخل اروقة المحاكم بفضل شبكة الالياف البصرية التي تم بها ربط كل المحاكم والمجالس القضائية والمؤسسات العقابية عبر التراب الوطني مما يسمح التحادث المرئي عن بعد في مجال التحقيقات القضائية، كسماع الاطراف والتحقيق معهم عن بعد، كما يمكن سماع المتهمين في مادة الجنح والمحبوسين في مؤسسات عقابية للتخفيف من اجراءات تنقلهم بالاضافة الى العديد من المزايا الأخرى.

[1] Finucan, Logan, E. B. Sierra, and N. Rajesh. "Smart Courts: Roadmap for Digital Transformation of Justice in Africa." (2018) , p17 .

حيث يبقى المحبوس في انتظار أمر الاستخراج والتحويل الذي تصدره النيابة العامة والذي يتطلب تنفيذه عدة ايام، لاسيما اذا كان المحبوس بعيد المسافة من جهة المحاكمة وبالتالي تتم محاكمته في اقرب الاجال وفي هذا ربح للوقت والمال.

أ ـ مفهوم المحاكمة المرئية عن بعد:

إن اي مفهوم حول المحاكمة المرئية عن بعد يلزم من الباحث أن يعرف أن اجراء المحاكمة المرئية عن بعد، يتم بواسطة المحادثة المرئية عن بعد اثناء هذه المحاكمة، وانطلاقا من هذا يتحتم علينا التعريف اللغوي للمحادثة المرئية عن بعد في مصطلحيها " **Vidéo, Conférence** " وهما مأخوذتان من اللغة الفرنسية والانجليزية، بحيث تتجزأ الى كلمتين **Vidéo** ومعناها بالعربية تلفزيوني، وهي تطلق على كل جهاز يقوم بنقل الصوت بواسطة موجات اتصال مختلفة، أما **Conférence** فمعناها تجمع افراد لاجراء مناقشة أو حوار، أو مؤتمر ذو موضوع محدد.

ومن جهة التعريف الاصطلاحي فتعرف المحاكمة عن طريق المحادثة المرئية عن بعد على أنها: وسيلة الاتصال المرئي المسموع باي وسيلة حديثة لمباشرة اجراءات التحقيق، أو المحاكمة الجنائية عن بعد، ويلجأ الى الاستعانة بها في بعض الحالات لسماع الشهود والمتعاونين مع العدالة لكشف غموض الجرائم الخطيرة، لاسيما المنظم منها بل تتعدى الى محاكمة المتهمين رغم تواجدهم داخل المؤسسة العقابية أمام المحكمة التي قد تبعد عن المؤسسة العقابية بمسافة بعيدة.

كما يشمل المدلول الاصطلاحي المجال التقني والفني لاستخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد، باعتبارها وسيلة تكنولوجية من وسائل الاتصال والمحادثة المرئية والمسموعة، التي تستخدمها مجموعة من الافراد بينهم للتواصل، كالتراسل، أو استقبال علامات أو اشارات أو كتابات أو صور أو اصوات أو معلومات مختلفة، بواسطة الاسلاك أو البصريات أو اللاسلكي الكهربائي أو اجهزة اخرى كهربائية مغناطيسية، وبأي وسيلة الكترونية اخرى تضمن الاتصال بين الافراد.

وتقوم المحاكمة بتقنية المحادثة المرئية عن بعد على فكرة الحضور الالكتروني، وتحقق الاتصال المرئي والمسموع المباشر بين الاطراف في المحاكمات الجزائية، وفي محاكمة الموقوفين من داخل المؤسسات العقابية دون جلبهم الى اروقة المحاكم والمجالس القضائية .

ب . الاساس القانوني للمحاكمة المرئية عن بعد:

يرجع الفضل على المستوى الدولي في ذلك الى النظام الاساسي للمحكمة الجنائية الدولية حيث يعتبر المرجع الدولي الأول في النص على استعمال تقنية المحاكم المرئية عن بعد في المادة 69 فقرة 02، والتي نصت على مايلي:" يدلي الشاهد في المحاكمة بشهادته شخصيا، الا بالقدر الذي تتيحه التدابير المنصوص عليها في المادة 68 أو في القواعد الاجرائية وقواعد الاثبات، ويجوز للمحكمة أيضا ان تسمح بالادلاء بافادته شفوية أو مسجلة من الشاهد بواسطة تكنولوجيا العرض المرئي أو السمعي ..." (نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية)[1].

وعلى مستوى التشريعات الوطنية فعمدت عدة قوانين وطنية على نظام المحاكمة المرئية عن بعد، فعن المشرع الايطالي فقد اخذ بهذه التقنية الذي أجاز السماح للشهود والمتعاونين مع العدالة ضد عصابات المافيا استعمالها، وتوسع استخدامها لاحقا بشأن قواعد المشاركة في الدعوى العمومية عن بعد في الاجراءات الجزائية، فأجاز استعمال التقنية في سماع اقوال المتهمين أيضا في التحقيق معهم، في حين اصدرت اغلب الولايات المشكلة للولايات المتحدة الامريكية تشريعات داخلية أجازت استخدام تقنية الاتصال عن بعد بين قاعة المحاكمة واماكن اخرى لسماع شهادة الشهود أو المجني عليهم شفهيا عبر استخدام تقنية الاتصال المسموع، وفي فرنسا بتاريخ 28 جويلية 2007 تم ابراهم اتفاق بين وزارة العدل والمجلس الوطني الفرنسي لنقابة المحامين فيما يتعلق بالاتصالات الالكترونية بين المحاكم والمحامين، بوضع شبكة اتصال اذ مكن هذا النظام المحامي من فحص الملف ونقل المستندات، بالاضافة الى الاطلاع على حدولة الجلسات وارسال واستقبال الرسائل الالكترونية المتعلقة بالوثائق والاجراءات مع كتابة الضبط في المسائل المدنية والجزائية، كما تم تجهيز مرفق العدالة بكاميرات لنقل جلسات

[1]. عبد الهادي يوسفي، المحاكمة المرئية عن بعد، تكريس لعصرنة العدالة ظام مساس بالضمانات، مجلة إيليزا للبحوث والدراسات، المجلد 06، العدد 01، السنة 2021، جامعة غليزان . الجزائر، ص 220 . 221.

المحاكمة بالصورة والصوت، من خلال استعمال تقنية المحادثة عن بعد في التحقيق والمحاكمة على نطاق واسع.

وبالنسبة للدول العربية فتعد الامارات العربية المتحدة من الاوائل في اعمال المحاكمة المرئية عن بعد حيث قامت وزارة العدل في البدء في مشروع التحول من النظام الورقي التقليدي الى النظام الالكتروني عن بعد اذ في سنة 2011 أطلقت ما يعرف بـ"العدالة الالكترونية" الذي وفر للمواطنين الاستفادة من الخدمات القضائية من رفع الدعاوى الى غاية وصولها الى اجراء محاكمة مرئية وصوتية.

اما بالنسبة للجزائر فقد تم النص على استخدام المحاكمة المرئية عن بعد في سنة 2015 بموجب القانون رقم 03/15 المتعلق بعصرنة القانون، والذي نص على انشاء منظومة تتعلق بالمعالجة الالية للمعطيات بوزارة العدل، والمؤسسات التابعة لها من بينها المؤسسات القضائية، بالاضافة الى الاستجواب والسماع أو المواجهة باستعمال المحادثة عن بعد، وتم التوسيع في هذا المجال عبر الامر رقم 04/20 المعدل والمتمم لقانون الاجراءات الجزائية والذي افرد الكتاب الثاني مكرر تحت عنوان "استعمال وسائل الاتصال المسموعة والمرئية اثناء الاجراءات، هذا الاخير احتوى على ثلاث ابواب حيث جاء الباب الأول متكلما على الاحكام العامة، اما الثاني تحت عنوان "استعمال المحادثة المرئية عن بعد في التحقيق القضائي" أما عن الباب الثالث فقد احتوى على "استعمال المحادثة المرئية عن بعد في مرحلة المحاكمة[1].

ولقد حدد القانون رقم 03/15 شروط الاستعمال حيث جاء في المادة 14 اذا استدعى بعد المسافة أو تطلب ذلك حسن سير العدالة، يمكن استجواب وسماع الاطراف عن طريق المحادثة المرئية عن بعد، مع مراعات احترام الحقوق والقواعد المنصوص عليها في هذا الفصل، كما يجب أن تضمن الوسيلة المستعملة سرية الارسال وامانته، حيث يتم تسجيل التصريحات على دعامة تضمن سلامتها وترفق بملف الاجراءات[2].

ج . مبررات المحاكمة المرئية عن بعد:

[1]. عبد الهادي يوسفي، المرجع السابق، ص 223.

[2]. المادة 14 من القانون رقم 03.15 المؤرخ في 2015 المتعلق بعصرنة العدالة، مرجع سابق.

لم يكن ظهور المحاكمة المرئية عن بعد صدفة بل ان هذا الاجراء جاء بغرض تحسين وعصرنة العمل القضائي، وأن المشرع الجزائري حدد دواعي استعمال تقنية المحادثة المرئية عن بعد نتاج الصعوبات والعراقيل التي واجهت العمل القضائي وهي كالتالي:

ـ استعمال المحادثة المرئية عن بعد لحسن سير العدالة والحفاظ على الامن والصحة العمومية:

إن التشريعات الجنائية المعاصرة تسعى الى عصرنة وتطوير مرفق العدالة في اطار تجسيد جولة القانون، باعتباره احد المرافق التي تقوم عليها الدولة وباعتبارهذا المرفق يحمي الحقوق والحريات العامة، وعلى ذلك ان عصرنة العدالة فرضت استعمال التكنولوجيا التي اصبحت اساس اتصال وتنظيم كافة المرافق الادارية التي تعتبر جهاز العدالة إحداها، وبما ان الجزائر تمتاز بكبر المساحة والبعد بين المدن خاصة الصحراوية، جعلت المشرع الجزائري يتجه نحو عصرنة العدالة خاصة المحاكمة المرئية عن بعد اذ ان التاخر عن الحضور عن الموعد غالبا ما يؤدي الى تاجيل المحاكمة أو ان ينقضي ميعاد اجراءات الطعن التي تؤدي الى عرقلة سير العدالة أو هضم الحقوق، كما ان اللجوء الى تقنية الاتصال عن بعد حفاظا على حياة وسلامة الشهود والخبراء والمترجمين في اماكن بعيدة لتقليص المسافات بالاضافة الى ربح الوقت.

فاللجوء الى استعمال تقنية المحادثة المرئية عن بعد حفاظا على سير العدالة وحماية للصحة العمومية اثنء الاوبئة "كوفيد 19" والكوارث الطبيعية، ان انه نظرا لوباء كورونا ادى الى عرقلة المحاكمات الحضورية مما تسبب في المساس بحقوق المحبوسين حيث كان لزاما اتخاذ اجراءات للحد من انتشار الفيروس على الرغم من وجود الحد الادنى من العمل خاصة بالنسبة للموقوفين مؤقتا نظرا لحساسية قضاياهم وارتباطها بآجال حبس محددة قانونا تحت طائلة توقيع عقوبات بجرم الحبس التعسفي، مما الزم اعمال تقنية المحاكمة المرئية عن بعد للحفاظ على سلامة طاقم العدالة، من قضاة، أمناء الضبط، والمتقاضين.

كما أنه من الناحية الامنية قد تبعد المؤسسة العقابية بمئات الكيلومترات عن المحكمة، الامر الذي يترتب عليه نقل الموقوفين لمحاكمتهم، والذين يكونوا خطيرين لذلك فان المحاكمة المرئية عن بعد تؤدي الى الوقوف لدرأ حدوث أي تجوز[1].

ـ اللجوء الى استعمال المحاكمة المرئية عن بعد لتحقيق السرعة في الاجراءات:

أنه من ضمانات المحاكمة العادلة الحق في سرعة الاجراءات الجزائية والفصل خلال اجال معقولة، وذلك وفق ما نصت عليه الاتفاقيات ولمواثيق الدولية لا سيما الاعلان العالمي لحقوق الانسان، لان محاكمة المتهم خلال مدة معقولة هو حق شخصي ذو بعد الاجتماعي يعمل على توفير الحماية اللازمة للحقوق الشخصية للمتهم المتعلقة بالحرية، الامن والانصاف، وفي نفس الوقت يتيح تحقيق العدالة، والردع واعادة ادماج المحكوم عليهم بالبراءة في الحياة الاجتماعية، اضافة الى حيازة الاحكام الصادرة بالسرعة المناسبة، وكذلك الاجهزة القضائية على ثقة افراد المجتمع.

الفرع الثالث: اعتماد نظام المراقبة الالكترونية، وتمكين المحامين من سحب نسخ من الاحكام والقرارات الموقعة الكترونيا عبر الانترنت

إن ادخال تقنية السوار الالكتروني كعقوبة بديلة عن العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة جاء كنتيجة تطور الأنظمة العقابية وتماشيا مع السياسة العقابية المعاصرة التي تتجه نحو إصلاح الجناة ووقاية المجتمع من الجريمة، وذلك بابعاد الشخص عن الاماكن المشبوهة والبؤر الاجرامية، وان الزيادة في عدد المساجين وارتفاع تكلفة ادارة السجون وما يترتب عنها من اثار سلبية نتيجة اختلاط السجناء على اختلاف خطورتهم، حتم على المشرع الجزائري البحث عن طرق بديلة لتقليص مساوئ العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة، والتخفيف من الاكتظاظ في المؤسسات العقابية، أو حتى الرقابة عليه أثناء التحقيق، وهذا بفضل التقدم العلمي والتكنولوجي بحيث أصبح من الممكن رصد المحكوم عليه في أي مكان يتواجد فيه عن طريق جهاز الكتروني يسمى **بالسوار الالكتروني**، ويعد هذا التدبير الجديد مستعملا ليس في مجال الرقابة

[1]. عبد الهادي يوسفي، مرجع سابق، ص 224.

قبل الحكم وانما من أحد بدائل العقوبة السالبة للحرية التي لجأت اليها الجزائر بموجب القانون 01/18 المعدل والمتمم للقانون رقم 05-04 والمتضمن قانون تنظيم السجون واعادة الادماج الاجتماعي للمحبوسين[1]، في مادته 150 مكرر التي عرفت السوار الالكتروني على أنه:" الوضع تحت المراقبة الالكترونية إجراء يسمح لقضاء المحكوم عليه كل العقوبة أو جزء منها خارج المؤسسة العقابية"[2]، والذي يكون خارج اسوار السجن يعتمد على التزام الشخص بالبقاء في منزله خلال ساعات محددة من طرف القضاء على ان يحمل الشخص المعني سوارا الكترونيا في معصمه أو أسفل قدمه واذا ابتعدت عن قدمه يتم انذار المراقب مباشرة بطريقة الكترونية، كما يشير الى ذلك الاجراء الذي يسمح بقضاء المحكوم عليه كل عقوبته أو جزء منها خارج المؤسسة العقابية، حيث انه وبمقتضى القانون يعتبر السوار الالكتروني بديلا من بدائل العقوبة السالبة للحرية[3].

ويعتبر السوار الالكتروني كبديل للحبس المؤقت ويتم وضعه في قدم السجين، حيث يكون بمثابة المراقب له، وقد نص القانون الجزائري على شروط يجب توافرها لتطبيق السوار الالكتروني وذلك بموجب القانون رقم 18-01 بأن يطبق على الاشخاص الطبيعية، وأن يكون بالنسبة للاشخاص البالغين 19 سنة كاملة اما القصر فلا يستعمل في مواجهتهم الا بعد قبول ممثلهم القانوني، كما تم تحديد الحالات التي يطبق فيها نظام الرقابة الالكترونية.

كما تجدر الاشارة الى ان السوار الالكتروني يتم الاعتماد عليه في عقوبات محددة، حيث لا يمس هذا الاجراء المساجين المحكوم عليهم بالجرائم الخطيرة والمحكوم عليهم بالمؤبد.

أما الجهة المختصة بتنفيذ الرقابة الالكترونية (السوار الالكتروني) كبديل للعقوبة السالبة للحرية فقد أوكل الى قاضي تطبيق العقوبات الذي يعمل على اجراءات المتابعة والتنفيذ المتعلق

---

[1]. هشام فخار، الإدارة الالكترونية لقطاع العدالة في إطار العصرنة، نموذج عن المرفق العام الالكتروني، مجالات تطبيق الإدارة الالكترونية للمرافق العامة في الجزائر، مداخلة ليوم دراسي متشور على الانترنيت في 2019 ، كلية الحقوق جامعة المدية، الجزائر ، ص9.

[2]. جميلة سلامي، يوسف بوشي،التحول الرقمي بين الضرورة والمخاطر، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد 10، العدد الثاني، ص ص 944 . 967، سبتمبر 2019، جامعة تيارت . الجزائر، ص960.

[3]. المادة 150 من القانون 18-01 المؤرخ في 30 يناير 2018 المتضمن قانون تنظيم السجون واعادة الادماج الاجتماعي للمسجونين.

بالوضع تحت الرقابة الالكترونية بعد التأكد من ان المحكوم عليه قد لا يتعرض الى اي اضرار صحية تمس بسلامته نتيجة ارتداء السوار الالكتروني، وتعمل المصالح الخارجية لادارة السجون المكلفة باعادة الادماج الاجتماعي للمحبوسين بمراقبة المحكوم عليه عن بعد وعن طريق الزيارات الميدانية، وعن طريق الهاتف، وترسل بذلك تقارير دورية لقتضي تطبيق العقوبات حسب نص المادة 150 مكرر 8[1].

كما تجدر الاشارة الى أنه وإن كان هذا السوار الالكتروني مصنوع من طرف شركات أجنبية إلا انه يعتمد على قاعدة بيانات وتقنيات تسيير موضوعة من قبل خبراء جزائريين[2].

ومن جهة أخرى أصبح للمحامين إمكانية لسحب النسخة العادية من الاحكام والقرارات القضائية الموقعة بطريقة الكترونية عبر الانترنت، بالاضافة الى مواصلة رقمنة الملف القضائي في جميع مراحله بما في ذلك التبادل الالكتروني للعرائض خارج الجلسات، كما تم توفير خدمة تتبع مآل القضايا والاطلاع على منظومة الحكم عبر البوابة الالكترونية لوزارة العدل هذا وقد تم توفير خدمة فتح عناوين الكترونية لاستفادة المواطن من الخدمات القضائية عن بعد واتاحة خدمة المصادقة على صحة الوثائق القضائية الموقعة والمسحوبة الكترونيا.

الفرع الرابع: خدمة التصحيح الالكتروني للأخطاء الواردة في سجلات الحالة المدنية للجزائريين المولودين والمقيمين بالخارج

تم توفير خدمة التصحيح الالكتروني للاخطاء الواردة في سجلات الحالة المدنية لتمكين المواطنين من تقديم طلبات التصحيح والوثائق المرفقة بها عبر الانترنت أو على مستوى الممثليات الدبلوماسية أو القنصليات بالخارج، حيث قامت وزارة العدل بوضع هذه الخدمة حيز التنفيذ بتاريخ 22 جوان 2016، وذلك بالتنسيق مع وزارة الشؤون الخارجية لفائدة الجالية

[1]. عباسة طاهر، عامر جوهر،السوار الالكتروني اجراء بديل لعقوبة السالبة للحرية في التشريع الجزائري، مقال منشور بمجلة الاجتهاد القضائي، العدد 16 ن مارس 2018، ص191.

[2]. العيداني محمد، زروق يوسف، رقمنة مرفق العدالة على ضوء القانون 03.15 المتعلق بعصرنة العدالة، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 07، العدد 01، ص ص 502 . 516، السنة 2020، جامعة الجلفة . الجزائر، 512.

الجزائرية بالخارج، وتهدف هذه الخدمة بتقريب الادارة من المواطن والتخفيف من اعباء وتكاليف تنقل الجالية الجزائرية الى داخل الوطن ومعالجة طلبات التصحيح في مدة زمنية قياسية[1].

وعليه فان هذه الخدمة وبالاضافة الى ضمان الدقة وسرية المعلومات فهي خدمة لها اهداف وفوائد كثيرة حيث يستطيع المواطن سواء داخل الوطني أو خارجه من تصحيح الاخطاء الواردة في سجلات الحالة المدنية في وقت قياسي ودون التنقل الى مكان ميلاده مقارنة مع الاجراءات المعمول بها سابقا، كما توفر الجهد والمال الناتجة عن التنقل من مككان لآخر خاصة للجالية الجزائرية بالخارج.

الفرع الخامس: التبليغ عبر SMS واستحداث مركز وطني للنداء Call Center

التبليغ عن طريق **SMS** عبارة عن تقنية جديدة تسمح للمتقاضين بتتبع مآل قضاياهم بواسطة رسائل نصية قصيرة عبر الهاتف المحمول، كما تمكن المحاكم من ارسال الاستدعاء وتبليغ المتقاضين الكترونيا دون الحاجة الى ارسالها عبر البريد العادي.

وتندرج آلية ارسال الوثائق والاجراءات القضائية بالطريق الالكتروني في اطار تبسيط وتحسين الاجراءات الادارية من خلال تمكين الجهات القضائية من ارسال الاستدعاء الكترونيا، عوض عن ارسالها بالطرق القانونية التقليدية بالبريد العادي لاعلام المتقاضي بمآل القضية.

كما استحدثت وزارة العدل مركز للنداء ويتعلق الامر بمركز وطني على مستوى وزارة العدل ومراكز على مستوى مراكز العدل، ومراكز على مستوى المجالس القضائية النموذجية، يستخدم تقنية نقل الصوت عبر بروتوكول الانترنت IP وذلك من خلال استخدام شبكة الانترنت الخاصة بوزارة العدل، هذا ويسمح المركز بتقديم العديد من الخدمات لمختلف الجهات القضائية والادارات العمومية وكذا المواطنين عبر الاتصال بالرقم 1078[2].

الفرع السادس: المشاريع المنجزة في اطار تعزيز التعاون القطاعي المشترك

[1]. مفيدة مقورة،عصرنة قطاع العدالة بالجزائر، دراسة في الانجازات وتشخيص في المعوقات، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، المجلد السابع، العدد الثاني، 2021/12/02، جامعة قسنطينة 3. الجزائر، ص 75.

[2] - أمال قادري ، نضيرة إدريس خوجة ، مرجع سابق، ص 521.

ان تعزيز التعاون بين وزارة العدل وبقية الادارات والمؤسسات العمومية الاخرى هو من اهم الاهداف الاستراتيجية المسطرة لقطاع العدالة، نظرا لما يحققه من اثر مباشر في تحسين الخدمة العمومية لصالح المواطن وقد تم في هذا الاطار:

- الربط الالي للمركز الوطني للسجل التجاري بواجهة للبحث في قاعدة المعطيات الوطنية لصحيفة السوابق القضائية.
- ربط مصالح القضاء العسكري بواجهة البحث في قاعدة المعطيات المركزية لوزارة العدل.
- ربط مصالح المديرية العامة للامن الوطني وقيادة الدرك الوطني بواجهة البحث في قاعدة المعطيات المركزية لوزارة العدل.
- ربط المصلحة العلمية والتقنية للشرطة بالجهات القضائية.
- الربط الالي للمعهد الوطني للادلة الجنائية وعلم الاجرام لبوشاوي لتطبيقة البريد الالكتروني الداخلي لوزارة العدل.
- آلية تحصيل الغرامات والمصاريف القضائية على مستوى الجهات القضائية[1].

المطلب الثاني:إدماج تقنية التوقيع الالكتروني "نظام شخصنة الشريحة للامضاء الالكتروني:

على الرغم من التقدم العلمي المتتالي الذي شهده الانسان على مر الزمان، الا ان رحم الحياة العلمية لا زال يدفع من حين لآخر بمولد جديد الذي يحمل من المميزات والصفات التي لم تكن موجودة في سابقه، فالحياة العلمية لازالت في مرحلة المخاض لم تتحد معالمها بعد.

وتعد ثورة المعلومات التكنولوجية والتقنية التي يشهدها عالمنا والتي اصبحت عنوان هذا العصر المولود الجديد الذي دفعه لنا رحم الحياة العلمية، فبعد ان نجح الانسان في صنع الة تنوب عليه عضليا، سعى لبناء الة تخفف عنه ذهنيا، وقد تكللت مساعيه في اخراج الحاسب الالكتروني الرقمي.

وقد كان لتطور مجال تكنولوجيا المعلومات وقطاع الاتصالات الذي يمر به العالم في الوقت الراهن، أثره البالغ والواضح على المبادئ الراسخة في الفكر القانوني، خاصة عناصر

[1]. أمال قادري ، نضيرة إدريس خوجة ، مرجع سابق، ص 522.

دليل الاثبات (الكتابة والتوقيع) التي تقوم على وسط مادي محسوس وملموس، فقد صاحب هذا التطور ظهور انماط وأشكال متعددة للوسائل التي يتم من خلالها ابرام التصرفات القانونية، فبينما كانت هذه التصرفات تنشأ بواسطة الكتابة التقليدية (الخطية) وتوقع بواسطة احد أشكال التوقيع التقليدي على وسيط مادي محسوس، اصبحت الان تنشأ بواسطة تقنيات حديثة تتالف من كتابة الكترونية، وتوقع الكترونيا على وسيط غير مادي وغير محسوس، وقد اسهم الاندماج الذي حصل بين الثالوث: الحاسب الالكتروني، مجال تكنولوجيات المعلومات، وقطاع الاتصالات، والذي أفرز شكبة الاتصالات الحديثة "الانترنت" في زيادة استخدام التقنيات الحديثة في ابرام التصرفات القانونية، فقد اصبحت هذه الشبكة نافذة الانسان على عالمه يمارس من خلالها وعن بعد معظم نشاطاته وترفاته دون ترحال، إذ بواستطها كسر حواجز المكان والزمان، فهي تصل اطراف المعمورة في ثوان معدوداة، بل في اجزاء من الثانية في بعض الاحيان، وقد واكب شيوع استخدام تكنولوجيا التقنيات الحديثة في ابرام التصرفات القانونية عدة تغييرات في كثير من المفاهيم القانونية كمفهوم الكتابة والتوقيع والمحرر اذ اوجدت هذه اشكالا جديدة للكتابة والتوقيع والمحرر صبغت جميعها بالطابع الالكتروني[1].

الفرع الأول: التوقيع بمفهوميه التقليدي والالكتروني:

التوقيع: عبارة عن وسيلة يستخدمها الشخص لتحديد هويته والتعبير عن ارادته في الالتزام بمحتوى التصرف القانوني،وقد تطورت هذه الوسيلة مع تقدم الحضارات، ففي بداية الامر استخدم الشمع على شكل ختم في العصور الرومانية القديمة لتوثيق المراسيم التي كانت تصدر باسم الملك، وقد تطروت وسيلة التوقيع مع استعمال ورق (الكولان) في القرون الوسطى المتقدمة، أما التحول الحقيقي لوسيلة التوقيع، فقد كان في القرن الثاني عشر، حيث اعتمد التوقيع الذي نعهده حاليا، والذي اعتمد بصورة قانونية في القرن الرابع عشر، ثم اخذت هذه الوسيلة في التطور حتى تكونت في النهاية البنية التي أدت الى ظهور التوقيع اليدوي (التقليدي).

[1]. عيسى غسان ربضي، القواعد الخاصة بالتوقيع الالكتروني، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، ص15 . 16.

ولقد كان للثورات العلمية بشكل عام والثورة المعلوماتية بشكل خاص أثر بالغ على وسيلة التوقيع، فقد افرزت هذه الثورة وسائط الكترونية كتعددة ومختلفة الشكل، محدثة تغييرا جذريا في نمط الكتابة ودعامتها مما تعذر منه استخدام التوقيع التقليدي، وهذا ما حذا بالمختصين الى البحث عن وسيلة تتماشى طبيعتها مع طبيعة الوسائط الالكترونية وبذات الخصائص التي يحققها التوقيع التقليدي، وفعلا توصل المتختصون الى وسيلة الكترونية قادرة عاى القيام بوظائف التوقيع التقليدي سميت "**بالتوقيع الالتكتروني**".

1ـ التوقيع بالشكل التقليدي:

يعمل التوقيع على نقل المحررات من مرحلة الاعداد الى مرحلة الانجاز واعطائها صفة الاصل في نظر القانون، من ناحية، ومن ناحية أخرى يلعب التوقيع دورا جوهريا واساسيا في اضفاء القوة الثبوتية على المحررات كما أسلف الذكر سابقا.

وقد وضع بعض الفقهاء تعريفا للتوقيع التقليدي، منهم من عرفه بأنه: "التاشير أو وضع علامة على السند أو بصمة ابهام للتعبير عن القبول بما ورد فيه"، وق عرفه البعض الاخر بانه:" كل وسيلة تقوم بوظيفتي التوقيع وهما: تعيين صاحبه، وانصراف ارادته الى الالتزام بمضمون ما وقع، تعد بمثتبة توقيع" وكذلك عرفه البعض بأنه:" كل علامة مكتوبة بخط اليد مميزة وشخصية وتساعد على تحديد ذاتية مؤلفها بدون لبس، وتعبر عن ارادته في قبول التصرف"، وأخيرا عرفه البعض بأنه:"علامة مخطوطة مختصة بشخص اعتاد أن يستعملها للدلالة عن رضاه"[1].

واصطلاح التوقيع يستعمل بمعنيين، الأول: فعل أو عملية التوقيع ذاتها، أي "واقعة" وضع" التوقيع" على مستند يحتوي معلومات معينة، والثاني: علامة أو اشارة معينة تسمح بتمييز شخص الموقع، والمعني الاخير هو المقصود بالتوقيع في قانون الاثبات.

ويجب توافر في كل توقيع يستخدم في توثيق المحررات ركنان اساسيان، هما الركن المادي والركن المعنوي، فالركن الأول فيعتمد على ثلاث خصائص والمتمثلة في:

[1]. عيسى غسان ربضي، المرجع السابق، ص28-30.

- **الخاصية الأولى: تركيبة التوقيع:** فكل شخص حرفي اعداد رسم توقيعه، باستثناء بعض الرسومات التي قد لا تعبر عن هوية الشخص الموقع كرسم علامة اكس وغيرها.
- **الخاصية الثانية: التعبير الخطي:** وهي علامة تعبر عن السمة الشخصية للموقع، وتقبل هذه العلامة وإن كانت غير مقروءة ان اعتاد الموقع على استخدامها.
- **الخاصية الثالثة: طريقة التوقيع:** من الممكن ان يكون التوقيع مخطوطا باليد او بالاشارة، وقد اقرت التشريعات الخاصة بالاثبات فكرة التوقيع المخطوط باليد وكذلك التوقيع بالاشارة، الذي يستعان بالغير او الالة لاتمامه.

أما الركن الثاني (المعنوي) فيجب ان تتوافر لدى الموقع ارادة التوقيع، وهي ارادة انشاء التصرف، أي الدليل على نية التوقيع من خلال مراعاة الاسلوب في ذلك من خلال مراعاة العادات والاعراف المهنية، أو نسخ الاساليب التي اعتاد عليها صاحب التوقيع، بالاضافة الى مراعاة مكان وضع التوقيع الذي هو في نهاية صفحة المحرر، كما يجب مراعاة الزمن حيث يجب وبصورة طبيعية الا يوقع قبل كتابة بيانات التصرف، فالتوقيع الذي يعد علامة على التأييد الشخصي والنهائي من جانب صاحب التوقيع لمضمون التصرف والالتزام به لا يمكن أن يكون سابقا للنص ذاته، أما عن مضمون نية التوقيع فيجب أن تكون هناك رابطة ذهنية بين التصرف والتوقيع.

أما عن اشكال التوقيع التقليدي فنجد بالاضافة الى التوقيع بالامضاء الخطي ـ وهو الشكل الاكثر استخداما ـ هناك شكلين آخرين للتوقيع أوردهما كل من التشريعين المصري والاردني في قواعد الاثبات وهما: التوقيع بالختم والتوقيع ببصمة الاصبع، ويعود السبب في ايراد هذين الشكلينالى انتشار الامية في بعض المجتمعات[1].

2ـ التوقيع بالشكل الإلكتروني:

تباينت واختلفت التعريفات التي حاولت توضيح معنى ومفهوم التوقيع الاكتروني، وذلك لاختلاف الزاوية التي ينظر من خلالها الى هذا التعريف، فهناك تعريفات تركز على الوسيلة

[1]. عيسى غسان ربضي، المرجع السابق، ص32.33.

التي يتم بها هذا التوقيع، بينما هناك تعريفات أخرى تركز على الوظيفة التي يقوم بها التوقيع الالكتروني وذلك في محاولة لبيان ماهية هذا التوقيع، والتي نذكر منها: هناك من عرفه بأنه عبارة عن:"تعبير شخص عن ارادته في الالتزام بتصرف قانوني معين وذلك عن طريق تكوينه لرموز سرية يعلمها هو وحده تسمح بتحديد هويته".

كما يرى البعض بأن التوقيع الالكتروني هو:" كل ما يوضع على محرر الكتروني ويتخذ شكل حروف أو أرقام أو رموز أو اشارات أو غيرها ويكون له طابع منفرد يسمح بتحديد شخصية الموقع وتميزه عن غيره"[1].

وهناك من يعرفه بأنه:" بيان مكتوب بشكل الكتروني، يتمثل بحرف أو رقم أو رمز أو اشارة أو صوت أو شفرة خاصة ومميزة، ينتج عن اتباع وسيلة آمنة، وهذا البيان يلحق أو يرتبط منطقيا ببيانات المحرر الالكتروني (رسالة البيانات) للدلالة على هوية الموقع على المحرر والرضاء بمضمونه".

وعرف البعض الآخر التوقيع الالكتروني بأنه:" إجرء معين يقوم به الشخص المراد توقيعه على المحرر سواء أكان هذا الاجراء على شكل رقم أو اشارة الكترونية معينة أو شفرة خاصة"[2].

وبعد استعراض مجموعة التعريفات السابقة، يمكن القول بأن التوقيع الالكتروني وفق هذه التعريفات يكاد يكون واحدا مع اختلاف الالفاظ لاسيما وان مضمون التعريف هو نفسه في مختلف التعريفات.

وعليه وبعد استعراض بعض من التعريفات للتوقيع الالكتروني نستطيع القول أنه مهما اختلفت التسميات والمصطلحات فيما بين هذه التعريفات، الا أن مضمونها يكاد يكون واحدا، فالتوقيع الالكتروني من وجهة نظر الباحثة ما هو الا صورة أو اسلوب من اساليب التوقيع التي يستخدمها الانسان لتميزه عن غيره ولتاكيد التزامه وموافقته على مضمون السند أو المحرر

[1]. عبير مخائيل الصفدي الطوال، النظام القانوني لجهات توثيق التوقيع الالكتروني، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، ص 43.
[2]. عيسى غسان ربضي، مرجع سابق، ص 57.

المنسوب إليه، الا انه يختلف عن غيره من صور التواقيع العادية كونه يتم بطرق الكترونية، ويستخدم في ابرام العقود والتصرفات القانونية الاخرى التي تتم عبر الوسائل الالكترونية[1].

الفرع الثاني: صور التوقيع الالكتروني:

ان اختلاف التقنية المستخدمة في تشغيل منظومة التوقيع الالكتروني أدت الى ظهور أشكال مختلفة له فكا تقنية تستخدم في احداث توقيع الكتروني يكون لها منظومة تشغيل تختلف عن الأخرى، فهناك تقنية تعتمد على منظومة الارقام أو الحروف أو الاشارات، ومنها ما يعتمد على الخواص الفيزيائية والطبيعية والسلوكية للاشخاص، ومما لاشك فيه أن لكل تقنية تستخدم في إحداث منظومة التوقيع درجة ثقة وأمان قانونيتين تختلف كل منهما عن الأخرى، وتتأرجح مستويات التشغيل بين عدم ترتيب أي أثر قانوني وبين حجية مساوية للتوقيع التقليدي أو حجية تفوق حجية التوقيع التقليدي[2].

وتتعدد اشكال وصور التوقيع الالكتروني تبعا للتطورات المستمرة في مجال، اضافة الى الطريقة التي يتم بها اجراء التوقيع، وعليه يمكن ان نميز الصور التالية من التواقيع الالكترونية:

أولا: الرقم السري والبطاقات الممغنطة في التوقيع.

إن أوضح صورة لهذا الاستخدام هو بطاقات الصراف الالي Automated Teller Machine والتي تقوم البنوك ومؤسسات الائتمان باصدارها لعملائها.

والتوقيع الالكتروني في هته الصورة يتجسد من خلال الرقم السري الخاص بالعميل وحده دون سواه، والتي تمكن هذا العميل من الولوج الى الحساب الخاص به بمجرد ادخال رقمه السري واجراء العمليات المصرية التي يرغب بها.

وتتم العملية من خلال ادخال البطاقة في جهاز الصراف الالي، والذي بدوره يقوم بقراءتها ليطلب من العميل ادخال رقمه السري الخاص به، هذا الاخير بدونه لا يمكن التعامل مع

[1]. عبير مخائيل الصفدي الطوال، المرجع السابق، ص 49.

[2]. عيسى غسان ربضي، مرجع سابق، ص 58.

النظام المعلوماتي، وبمجرد التأكد من صحة الرقم السري وصلاحية البطاقة، يتم منح العميل حق الدخول لحسابه الخاص وإجراء العمليات المصرفية التي يرغب بها، سواء أكانت سحبا أو ايداعا أو أي تصرف مالي آخر.

ثانيا: التوقيع الالكتروني بخط اليد:

من خلال هذه الطريقة يتم نسخ صورة عن توقيع الشخص بخط اليد باستخدام (Scanner) ماسح ضوئي، ويتم الاحتفاظ بهذا التوقيع في الجهاز الخاص بالموقع على (Floppy Disk) (القرص المرن) وفي حالة رغبة الشخص بارسال رسالة موقعة الكترونيا يتم اصدار الأمر الى جهاز الكمبيوتر ليعيد صورة عن توقيعه المخزن داخل الجهاز ووضعها على المحرر أو الملف المراد إرساله عبر شركة الاتصال الالكتروني.

ثالثا: التوقيع باستخدام الخواص الذاتية (البيومتري):

وهذا النوع يعتمد على الخواص الكيماوية والطبيعية للأفراد وتشمل مايلي:

أ . البصمة الشخصية (بصمة الأصبع) FINGER PRINTING

ب . بصمة شبكة العينين أو مسح العين البشرية RETINA SCANNING

ج . مستوى ونبرة الصوت VOICE RECOGNITION

د . خواص اليد البشرية HAND GESMETRY

هـ . التعرف على الوجه البشري FACIAL RECOGNITION

و . التوقيع الشخصي HAND WRITEN SIGNATURE

ويعد هذا النوع من أنواع التواقيع عبارة عن تطبيق لأحد أنواع العلوم يطلق عليه علم الأحياء القياسي في مجال الألياف، باعتباره يعتمد ويرتكز على القياسات الرقمية للخصائص المميزة والفريدة للكائن البشري وتمييز كل شخص عن غيره، مثل بصمات الاصابع، مقاسات الكف وتحليل نبرات الصوت، اذ يتم في كل شكل من الاشكال المذكورة أعلاه أخذ صورة دقيقة عن كل خاصية من خواص الانسان وتخزينها في الحاسب الآلي وذلك قصد منع أي استخدام من أي شخص آخر خلاف الشخص المخزنة الخواص الذاتية له في الجهاز، كأن يتم أخذ

صورة دقيقة عن شبكية العين أو بصمة الأصبع أو اليد البشرية أو التوقيع الشخصي وتخزينه في الجهاز مما يمنع أي شخص آخر للدخول لهذا الجهاز واستخدام ما به من معلومات باستثناء الأشخاص المخول لهم ذلك، والذين يتم التحقيق من هوياتهم عن طريق إجراء المطابقة ما بين ما هو مخزن على الجهاز وبين خواصهم الشخصية، مثل المطابقة ما بين نبرة الصوت أو خواص العين، فإن كان هناك أدنى اختلاف يتم منع هذا الشخص من الدخول للجهاز[1].

رابعا: التوقيع باستخدام القلم الالكتروني PEN-OP

التوقيع بالقلم الالكتروني من الاشكال الاخرى للتوقيع الالكتروني التي يمكن استخدامها في توثيق التصرفات القانونية التي تبرم على الوسائط الالكترونية، ويعرف هذا القلم الخاص بالقلم الالكتروني وهو عبارة عن قلم الكتروني حسابي يمكن من خلاله الكتابة عل ويعرف هذاى شاشة الحاب الالي "الكمبيوتر" الخاص بالموقع.

خامسا: التوقيع الرقمي Digital Signature

يعتبر من الأشكال الاخرى للتوقيع الالكترني التي تستخدم في ابرام التصرفات القانونية عبر الوسائط الالكترونية خاصة تلك المعاملات التي تتم عبر شبكة الاتصال الحديثة "الانترنت" التوقيع الرقمي، وأساس هذا التوقيع هو نظام التشفير، لذا يسمى بالتوقيع الرقمي القائم على التشفير، وهو التوقيع الالكتروني الأوسع نطاقا والأكثر استخداما نظرا لطابع الأمان والثقة الذي يوفرهما، لذا حاز على اعتراف وثقة العديد من الدول بشكل عام والشركات بشكل خاص، قطريقة تشغيل منظومة التوقيع الرقمي ترتكز على تحويل بيانات المحرر الالكتروني الى صيغة غير مقروءة، وذلك بواسطة عملية حسابية خاصة قد تكون "تماثلية"، بمعنى أن عملية اغلاق وفتح بيانات المحرر تكون بمفتاح واحد "التشفير بالمفتاح المتماثل"، وقد تكون "لا تماثلية"، بمعنى أن المفتاح الذي يغلق بيانات المحرر غير المفتاح الذي تفتح به هذه البيانات "التشفير بالمفتاح المزدوج"[2].

[1] . عبير مخائيل الصفدي الطوال، مرجع سابق، ص ص 49 . 51.

[2] . عيسى غسان ربضي، مرجع سابق، ص 64، 66.

وإن من أهم المظاهر الفعلية والتطبيقية للادارة الالكترونية والتي تجسدت في قطاع العدالة بالجزائر، نجد ادماج تقنية التصديق والتوقيع الالكترونيين في المجال القضائي وذلك بقصد اتاحة الخدمات القانونية عن بعد حيث تم وضع مركز وطني لشخصنة الشريحة للامضاء الالكتروني والذي دخل في حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ 13 سبتمبر 2014[1]، بالاعتماد على الحل التقني القائم على بنية الارضية المفتوحة التي تستند على شرائح من نوع @javaccerd التي تمكن من تكييف التطبيقات مع المستجدات دون تغيرات على الهيكلة العامة التي تم وضعها نفس الدعامة[2].

حيث قام هذا المركز باصدار و تزويد القضاة والنواب العامون وأمناء الضبط عبر كامل التراب الوطني بشرائح الكترونية مخصصة لتخزين الامضاء الالكتروني الشخصي لكل واحد فيهم والذي يسمح بتوقيع وتسليم كل الوثائق التي يمكن ارسالها عن طريق الوسائط الالكترونية كما يسمح بتبادل الوثائق الكترونيا بين الجهات القضائية وكل الجهات الأخرى ذات العلاقة، كما تم مجال التصديق الالكتروني استحداث سلطة التصديق الخاصة بوزارة العدل والتي مهمتها اصدار شهادات التصديق لاعطاء التوقيع الالكتروني فعاليته الكاملة من أجل تعزيز قوته الثبوتية وحجيته القانونية.

ومن أجل توثيق التوقيع الالكتروني يجب أن تتوافر مجموعة من الشروط وذلك طبقا للمادة 7 من القانون رقم 15- 4 أهمها:

- أن ينشأ التوقيع على أساس شهادة تصديق الكتروني موصوفة.
- أن يرتبط بالموقع دون سواه.
- أن يمكن من تحديد هوية الموقع.
- أن يكون مصمما بواسطة الية مؤمنه خاصة بانشاء التوقيع الالكتروني.
- أن يكون منشأ بواسطة وسائل تكون تحت التحكم الحصري للموقع.

[1]. عشاش حمزة، خضري حمزة، الادارة الالكترونية ودورها في عصرنة قطاع العدالة بالجزائر، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسة، المجلد الخامس، العدد الاول، 2020/06/30، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، ص 276.

[2]. قادري أمال، إدريس خوجة نضيرة، مرجع سابق، ص 517.

- أن يكون مرتبطا بالبيانات الخاصة به، بحيث يمكن الكشف عن التغييرات اللاحقة بهذه البيانات[1].

المبحث الثاني:
الانجازات المحققة في مجال التكنولوجيا الحديثة

من الانجازات المجسدة والمحققة من جانب التكنولوجيا الحديثة في اطار عصرنة العدالة ما نستشفه من خلال هذا المبحث من تطوير وسائل الاتصال وترقية التعاون الدولي (المطلب الاول)، بالاضافة الى عصرنة وسائل التسيير وتحسينها وهو مضمون (المطلب الثاني).

المطلب الأول: تطوير وسائل الاتصال وترقية التعاون الدولي

لم يكن ادخال التكنولوجيا في قطاع العدالة هدفا في حد ذاته بل أداة للوصول الى عدالة في متناول المواطن بفعالية كبيرة واكثر سرعة، وتعطي للقاضي الوسائل التقنية لاداء مهامه على اكمل واحسن وجه، وتفرض الضرورة أن تصاحب ادخال التكنولوجيا جهود منظمة لاعادة النظر في الهيكلة والمناهج الآنية، وذلك لاعطاء اكثر فعالية لهذه التعزيزات التكنولوجية الحديثة، وانطلاقا من وضع مخطط عام وشامل لقطاع، تم تركيز مجهود العصرنة في بداية الأمر على:

الفرع الأول: انجاز ارضية للانترنت "IPS"

بناء على توصيات النخبة الوطنية لاصلاح العدالة وفي اطار البرنامج الاستعجالي وتوافقا مع الاهداف التي حددها البرنامج المعد لعصرنة العدالة وبغرض تسهيل معرفة القواعد القانونية الجزائرية ومسايرة مستجداتها ولتسهيل قدر الامكان طرق اللجوء الى القانون والى القضاء، بالاضافة الى التعريف بالقوانين لدى المهتمين بها من المواطنين والاجانب تم في شهر نوفمبر 2003 تزويد قطاع العدالة بممون الكتروني للدخول الى عالم الانترنت ذات نوعية رفيعة خاصة بالقطاع، يلبي الاهداف الخاصة بالادارة المركزية والهيئت القضائية وكل المؤسسات التابعة للقطاع وهي الارضية التي تسمح له بانشاء وتسيير ذاتي لاتصالاته الالكترونية وتعميم الوصول الى المعلومة لكل موظفي العدالة.

[1]. مفيدة مقورة، مرجع سابق، ص 73.74.

وقصد تجسيد فعالية هذه الارضية بناءا على ترقية الرصيد المعرفي في مجال الاعلام والاتصال لدى موظفي العدالة تم انتهاج العديد من الخطوات لتطوير وسائل الاتصال بين مختلف أطراف هذا القطاع.

الفرع الثاني: استحداث موقع الكتروني

في اواخر نوفمبر من سنة 2003 تم انشاء (على أرضية الانترنت **IPS**) موقع الكتروني خاص بوزارة العدل(www.mjustice.dz) يرمي الى اعطاء معلومات قانونية لعامة الناس، وهذا الموقع يشكل فضاءا اعلاميا متخصصا، موجها لاعلام المواطنين بمختلف النشاطات والمستجدات المتعلقة بوزارة العدل وكذا تنظيم القطاع ومختلف مهامه، بالاضافة الى الخدمات التي يمدها القطاع لفائدة المواطنين، كما يحتوي ذات الموقع أيضا على معلومات قانونية عامة من خلال منتدى الحوار، والعديد من المواقع الخاصة بمختلف الجهات القضائية والمصالح التابعة لوزارة العدل.

ومن خلال متابعة هذا الموقع الالكتروني تظهر مختلف النشاطات الدائمة لوزير العدل بالاضافة الى سيرته الذاتية وكذا النشاطات التي تقوم بها وزارة العدل على المستويين الوطني والدولي اضافة الى انه يتضمن مختلف المحاور الرئيسية لبرنامج اصلاح العدالة والتعاون الدولي في مختلف المجالات القضائية والقانونية خاصة مجال حقوق الانسان وكذا المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي ابرمتها الجزائر.

فمن خلال ما سبق يمكن القول أن هذا الموقع الالكتروني بمثابة مكسب حقيقي لوزارة العدل حيث يساهم بقدر كبير في فعالية وشفافية الانشطة التي تمارسها الوزارة الوصية على مرفق القضاء ويساهم في تقريب العدالة من المواطنين وذلك من خلال استقبال الادارة المركزية لوزارة العدل لمختلف الشكاوى ورفع الانشغالات وتقديم الخدمات عن بعد والاعلام عن كل مستجد يتعلق بالشأن القضائي والقانوني[1].

[1]. بن ماجي شيخ، واقع اصلاح العدالة في الجزائر (1999. 2018)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر (LMD)، جامعة سعيدة،الجزائر، 2018/2017، ص87.86.

بالاضافة الى وجود الشباك الالكتروني والذي يعتبر بوابة الكترونية سخرتها وزارة العدل لخدمة المواطنين والاجابة عن استفساراتهم وتساؤلاتهم وتزويدهم بالمعلومات الضرورية في وقت قياسي، أو المعلومات التي يطلبونها ويتم توجيههم للمحاكم والمجالس القضائية التي تناسب مواضيع دعواهم ويتجسد هذا في شكل بوابة لتوجيه الرسائل الالكترونية التي تمكن المواطن من الحصول على الاجابة مباشرة عن طريق بريده الالكتروني، وذلك بعد التشخيص للقضية أو الاستفسار من قبل الخلية المشكلة من قضاة ورجال القانون واطارات من وزارة العدل، كما يخصص فضاءات مختلفة تتناسب مع كل فئة[1].

الفرع الثالث: انجاز جدول تحليلي

تم الشروع في اعداده في شهر ديسمبر من سنة 2003 واستلمت الطبعة الأولى منه في شهر فيفري 2004، يعد بالنسبة للمسيرين وسيلة لتنظيم القطاع حيث يوفر في وقت واحد قراءة حقيقة شاملة (الخريطة القضائية الحالية، توزيع الهيئات القضائية، الموارد البشرية والمادية، حجم النشاط،...)، ومؤشرات تحليلية للتطور في نفس الوقت[2].

الفرع الرابع: انجاز بوابة القانون

لقد تم انشاء بوابة القانون ضمن هذا الموقع الالكتروني المتعلق بوزارة العدل الجزائرية موجهة هذه البوابة الى المحترفين من رجال القانون والقضاء بغية تقديم معلومات ومعطيات قانونية والتعريف بالتشريع والتنظيم وبالاجتهاد القضائي للمحكمة العليا ومجلس الدولة بالاضافة الى الاتفاقيات والمعاهدات الدولية على الصعيد الوطني والدولي، كما تهدف أيضا الى التشريع من خلال الموقع الالكتروني بوزارة العدل بموقع الامانة العامة للحكومة المكلف بالجريدة الرسمية والذي يحتوي على جميع الجرائد الرسمية الصادرة منذ سنة 1962، بالاضافة الى احتواء هته البوابة على أهم القوانين في جميع الميادين، قانون العقوبات، قانون الاجراءات الجزائية،القانون المدني ...إلخ، ومعلومات قانونية دولية تتمثل في جميع المعاهدات والاتفاقيات

[1]. مفيدة مقورة، مرجع سابق، ص72.

[2] . خيرة حجاب، فتيحة مزياني، اتجاهات العاملين في قطاع العدالة نحو التدريب على التكنولوجيات الحديثة، مجلة الجامع في الدراسات النفسية والعلوم التربوية، المجلد السابع، العدد الثامن، مارس 2018، جامعة الجزائر2، ص274.

الدولية المصادق عليها من طرف الجزائر، كما أنها تحتوي على اهم الاحداث القانونية المتمثلة في المشاريع الجديدة للقوانين المعدلة وكل معلومة قانونية أو قضائية جديدة[1].

الفرع الخامس: ترقية التعاون الدولي في مجال عصرنة العدالة

في اطار تنفيذ اتفاقيات التعاون المبرمة بين الجزائر والدول الأجنبية، أبرمت وزارة العدل الاتفاقيات التالية:

1. **فرنسا:**

- اتفاق التعاون الاداري المؤرخ في 14 ديسمبر 2004.
- اتفاق التعاون القضائي العقابي المؤرخ في 16 ماي 2004، حيث أنه ولأول مرة برمجت محاكمة دولية بقتنية الفيديو عن بعد وهذا بمجلس قضاء المسيلة بتاريخ 2016/07/11 بحيث تم ربط المحاكمة مباشرة من محكمة لنتام بفرنسا، أين تم الاستماع الى شاهدهم في قضية متابع فيها متهم أمام محكمة جنايات المسيلة، والقضية تتعلق بجريمة القتل العمدي مع سبق الاصرار والترصد[2].
- اتفاقية التوأمة المبرمة بين المدرسة الوطنية لمستخدمي امانات الضبط الجزائرية مع نظيرتها الفرنسية في14 ديسمبر 2005.

2. **بلجيكا:**

- إتفاق التعاون المؤرخ في 24 جوان 2004.

3. **الاتحاد الاوروبي:**

- اتفاقية تعاون تجسدت في برنامج دعم اصلاح العدالة مؤرخة في 04 اكتوبر 2004، ويهدف هذا النوع من التكوين الى تعميق معارف الموظفين، واكسابهم مهارات مهنية والاطلاع على التجربة الأجنبية، بحيث يتم التكوين في شكل دورات تكوينية ورحلات دراسية وايام دراسية أو ملتقيات سواء داخل البلاد أو خارجها، وقد استفاد من هذا التكوين 842 مستخدم أمانات الضبط ابتداء من سنة 2005[3].

---

[1] . شيخ بن ماجي، مرجع سابق، ص88.87.

[2] . شيخ بن ماجي، المرجع نفسه، ص91.

[3] . خيرة حجاب، فتيحة مزياني، مرجع سابق، ص 277.

المطلب الثاني: عصرنة وسائل التسيير وتحسينها

ان استراتيجية عصرنة العدالة تنصب اساسا على تقديم خدمات افضل للمواطن والمتقاضي وكل الأعمال الموجهة لتحسين خدمات مرفق القضاء على تقديموذلك تماشيا مع متطلبات العصر من خلال ادراج التكنولوجيا الحديثة في قطاع العدالة من اجل تحقيق السرعة في تقديم الخدمة العمومية والرقي الى مستوى تطلعات المواطنين وبالتالي فان عصرنة العدالة لن تتحقق دون عصرنة وسائل واساليب التسيير من خلال ارساء منظومة معلوماتية تسمح بتقديم الخدمات في وقت وجيز والاستغناء عن بعض الاجراءات التي تنقل كاهل المواطن، ومن وسائل التسيير التي تم تطويرها نجد:

الفرع الأول: استحداث النظام القضائي (sgdj) "نظام التسيير والمتابعة الالية للملف القضائي"

حيث يسمح هذا النظام بتسيير ومتابعة الملفات القضائية من طرف المحامين والمتقاضيين، وذلك من خلال تقديم العديد من الخدمات التي في صالح المتقاضين من جهة وهي كذلك في صالح هيئة الدفاع والقضاة من جهة أخرى، وذلك بدءا من تسجيل القضية الى غاية البث النهائي فيها، اضافة الى الاطلاع على الشباك الالكتروني للمحكمة العليا ومجلس الدولة انطلاقا من المجالس القضائية.

الفرع الثاني: النظام الالي لتسيير الاوامر بالقبض

هذا النظام به قاعدة معطيات وطنية تسمح بسرعة النشر والتوزيع للاشخاص المبحوث عنهم في اطار القانون، وكذلك يسرع من اجراءات الكف عن البحث ضمانا للحفاظ على الحريات الشخصية اثناء التوقيف.

وهو النظام الذي تجمع فيه كل أوامر القبض الصادرة عبر التراب الوطني وكذا الاخطارات الخاصة بالكف عن البحث، ويكفي ادخال اسم أي شخص ليعرف ان كان مطلوبا للعدالة أو لا لاسيما في الموانئ والمطارات والمراكز الحدودية وفي مقرات مؤسسات الامن والدرك الوطني وغيرها، بالاضافة الى نظام التيسير العقابي والذي لا يختلف كثيرا عن نظام تسيير الاوامر بالقبض حيث يعمل هذا النظام على تسيير ملفات الاشخاص المتواجدون في المؤسسات العقابية ومتابعتهم بطريقة الكترونية حتى بعد خروجهم من السجن يبقى الملف

محفوظا الكترونيا في حال عودتهم الى السجن وحتى ان تم تغيير المؤسسة العقابية لذات السجين، يتمالعودة لنفس الملف والعمل به.

كما يعتبر نظام متابعة المحبوسين أداة مهمة لرسم وتنفيذ سياسة فعالة في مجال اعادة ادماج نزلاء المؤسسات العقابية، فهو يسمح بالتحكم في تسيير ومتابعة وضعيات المساجين وتوزيعهم حسب درجة الخطورة الاجرامية، حيث يمكن تحديد مسار كل محبوس بداية من أسبابوظروف حبسه وسلوكه أثناء فترة حبسه الى غاية اطلاق سراحه[1].

الفرع الثالث: النظام الالي لملفات مساعدي القضاء

يتضمن هذا النظام قاعدة معطيات تجمع أهم المعلومات المتعلقة بمساعدي القضاء، بمختلف الاصناف من الخبراء ومحضرين قضائيين، وموثقين ومحامين، ومحافضي البيع بالمزايدة ومترجمين، حيث يعمل هذا النظام وعلى وجه الخصوص بالتحكم في التعيينات وحركة التنقلات، وممارسة أماكن العمل، بالاضافة الى التحكم في المتابعات التاديبية والجزائية عند الاقتضاء.

ـ**انشاء المركز الوطني للانظمة المعلوماتية لوزارة العدل:** وهو الذي يسهر على إدراة وتسيير مختلف الانظمة المعلوماتية المستحدثة[2].

[1]. مفيدة مقورة، مرجع سابق، ص73.

[2]. عشاش حمزة، خضري حمزة، مرجع سابق، ص 277.

ملخص الفصل الثاني:

من خلال ما تقدم دراسته في هذا الفصل المتمثل في مظاهر عصرنة قطاع العدالة في الجزائر، والمتمحور في فكرتين رئيسيتين تضمنت الأولى: انجاز وتطوير أنظمة آلية لتحسين الخدمة العمومية، والتي تندرج تحتها فكرتي تطوير الخدمات القضائية عن بعد، وادماج تقنية التوقيع الالكتروني، والتي تم توضيح فيها كيفية استخراج صحيفة السوابق القضائية القسيمة رقم 03، وما تم استحداثه في مجال نظام شخصنة الشريحة للامضاء الالكتروني.

أيضا من خلال الفصل الثاني تم توضيح الفكرة الثانية التي تضمنت الانجازات المحققة في مجال التكنولوجيات الحديثة، والتي أدرجت تحتها كل من هدف تطوير وسائل الاتصال وترقية التعاون الدولي، بالاضافة الى عصرنة وسائل التسيير وتحسينها، والتي احتوت على التناول بالتفصيل لأهم الانجازات المحققة مثل انجاز ارضية للانترنت خاصة بقطاع العدالة، انجاز بوابة القانون، النظامين الاليين لتسيير الاوامر بالقبض ولملفات مساعدي القضاء،

بالاضافة الى مجال التعاون بين الجزائر وبعض الدول في قطاع العدالة وما تم تحقيقه في اطار ذلك.

الخاتمـــــــة

لقد سطرت الدولة الجزائرية من خلال بذل مجهودات كبيرة تخص قطاع العدالة جملة من الخطوات والجهود للوصول الى تحديث واعطاء جودة قضائية، للنهوض بدولة القانون التي تميزت بالسرعة والجودة في الأداء.

فالتشريع الجزائري من خلال القانون 03/15 المؤرخ في 1 فيفري 2015 المتعلق بعصرنة العدالة، جسد أغلب بنوده المسطرة التي تهدف أساسا إلى عصرنة سير قطاع العدالة من خلال ثلاثة نقاط رئيسية والمتمثلة في: وضع منظومة معلوماتية مركزية لوزارة العدل، ارسال الوثائق والمحررات القضائية بطريقة الكترونية، اضافة الى استخدام المحادثة المرئية عن بعد في الاجراءات القضائية.

فقد أصبح مسار عصرنة وحداثة قطاع العدالة الجزائري يتقدم المراتب الأولى عالميا وأصبحت تجربتها مرجعا أساسيا لعديد من الدول، فمن خلال هذه الدراسة توصلنا الى النتائج التالية، والتي تعد بمثابة إجابة على الاشكالية المطروحة في مستهل هذه الدراسة:

1. النتائج:

لقد سمح لنا هذا البحث من التوصل الى النتائج التالية:

- ✓ يعد مرفق القضاء من اهم المرافق في الجزائر، فقد خصصت له الدولة الجزائرية برنامجا واسعا للنهوض بهذا القطاع وتحسين نوعية الخدمات التي يقدمها تحت شعار تقريب العدالة من المواطن.
- ✓ ان عصرنة قطاع العدالة كان بمثابة تحدي كبير رفعت الدولة الجزائرية سقفه عاليا، وقد استطاعت بفضل الخبرات البشرية ان تقطع أشواطا كبيرة من خلال صدور القوانين التي تهدف لعصرنة مرفق العدالة خصوصا.
- ✓ لقد خصصت الدولة الجزائرية طاقات مادية وبشرية ضخمة قصد نجاح مشروع عصرنة قطاع العدالة وذلك من خلال تخصيص فضاءات للتعريف بهاته الانجازات الضخمة، وليتسنى لجميع المواطنين الاستفادة من هذه الخدمات.
- ✓ أن عصرنة مرفق العدالة هي وسيلة لتحسين الخدمة العمومية وتقريب العدالة من الموطن.

- ✓ تبرز هذه العصرنة في العديد من المظاهر والمذكورة آنفا بالتفصيل، منها تقنية التصديق والتوقيع الإلكترونيين في المجال القضائي، التسجيل للاستفادة من خدمة استخراج النسخة الإلكترونية عن بعد لصحيفة السوابق القضائية ـ القسيمة رقم 3 ـ واعتماد نظام المراقبة الالكترونية المجسدة في السوار الالكتروني ...الخ، والتي تعد نقلة نوعية في هذا المجال، بالرغم من وجود صعوبات في تطبيقها والتي تبقى مرتبطة بعدة أسباب.

وبالرغم من المجهودات المبذولة من طرف الدولة الجزائرية في مجال تطور وعصرنة قطاع العدالة الا أنه هناك بعض العراقيل والصعوبات واجهت هذا المسار والتي نذكر منها:

1. المعوقات التقنية والتكنولوجية:

- ✓ محدودية انتشار خدمات الانترنت في الجزائر إذ أن نسبة مستخدمي هذه التقنية الواسعة الانتشار عالميا لا تزال ضعيفة في الجزائر، وان التطور المتسارع في مجال تكنولوجيات المعلومات وعدم ثبات التقنيات المستخدمة في هذا المجال وبرمجياتها خلق نوع من عدم الاستقرار وعدم الوثوق بتلك القرارات، بالاضافة الى الانقطاعات الناجمة أثناء استخدام الانترنت، بطئ ظهور الصفحات، وصعوبة تصفح المواقع.

2. المعوقات البشرية:

- ✓ العامل البشري من العناصر الرئيسية والمهمة في عملية العصرنة الادارية بصفة عامة، وعليه فان المستوى التكنولوجي للفرد وقدرته على مسايرة التطورات الحاصلة يلعب دروا مهما في نجاح العصرنة، حيث أن أهم المعوقات البشرية راجعة للامية الالكترونية للعامل البشري في الادارات المختلفة، الامر الذي عطل أو أخر نجاح العصرنة.

1. المعوقات المالية:

- ✓ المورد المالي يعد عامل اساسي لا يقل اهمية عن الموارد البشرية، وذلك لاعتباره الممول الاساسي لعملية العصرنة حيث لا يمكن توفير المعدات والوسائل التكنولوجية في غياب الغلاف المالي الذي يغطي تكاليف شرائها، كما يضمن توفر المال القدرة على توفير الموارد البشرية

المؤهلة لتركيب وتشغيل وصيانة المعدات الأساسية في عملية العصرنة، ولان تكنولوجيات الاعلام والاتصال في تطور مستمر هذا الامر يجعل عصرنتها أمر صعب للغاية.

2. المقترحات:

ومن خلال ما تطرقنا له في هذا البحث، يمكن أن نقدم مجموعة من الاقتراحات والتي ندرجها في النقاط التالية:

- ✓ على الحكومة الاهتمام اكثر بعصرنة قطاع العدالة وتسخير مختلف الموارد البشرية والمادية باعتبارها موارد متكاملة تعمل على تكميل بعضها البعض قصد انجاح عملية عصرنة هدا القطاع، والحرص على توفرها جميعا لان غياب أي منها قد يؤدي الى تأخر أو حتى فشل هذه العملية، باعتباره من القطاعات الحساسة.
- ✓ استخدام استراتيجية تعمل على ازالة العقبات التي مازالت تشكل عائقا امام هذه العملية والتي من اهمها الموارد البشرية المؤهلة والمتمكنة في مجال تكنولوجيات الاعلام والاتصال، بالاضافة الى ضرورة القضاء على النظرة السلبية للادارة الالكترونية والتثقيف في هذا المجال.
- ✓ تعزيز عملية العصرنة بقوانين اكثر فعالية تنظم وتحدد كيفيات العصرنة واليات تطبيقها، لان قطاع العدالة يعتبر قطاع مهم ويرتبط بصفة مباشرة مع المواطن فقد كان الهدف من العصرنة هو الارتقاء بالخدمات التي يقدمها للمواطن.
- ✓ الاستعانة بالخبرات الدولية المختلفة الرائدة في مجال العصرنة والتي تعد نماذج ناجحة والاستفادة قدر الامكان منها من خبراتها في مجال عصرنة قطاع العدالة.

وما يسعنا قوله في هذا الصدد، أن الإصلاحات التي عرفها قطاع العدالة الجزائرية قصد عصرنته، قد أفرزت تحولات ملموسة في القطاع، وأصبحت الخدمة القضائية تتسم بالسرعة والفعالية.

وفي الاخير نرجو أننا كنا قد وفقنا في تقديم والمساهمة ولو بالجزء البسيط في إثراء هذا الموضوع ومحاولة الالمام بمختلف جوانبه .

1. قائمة المصادر:

القوانين والمراسيم:

✓ **القوانين:**

1. القانون رقم 09 – 04 المؤرخ في 5 أوت 2009 يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ولمكافحتها ، الجريدة الرسمية العدد 06 – 47 الصادرة بتاريخ 16 أوت 2009.
2. الجريدة الرسمية رقم 149 ، لسنة الثالثة ، لمناقشة المجلس الشعبي الوطني ، الصادرة في 18 يناير سنة 2015 .
3. القانون 03/15 المؤرخ في 1 فيفري 2015 المتعلق بعصرنة العدالة ج . ر . عدد06، الصادر بتاريخ 10 فيفري 2015، الجزائر.
4. القانون 04/15 المؤرخ في أول فيفري 2015 والمحدد للقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكتروني ، الجريدة الرسمية عدد6 ، الصادرة في 10 فيفري 2015، الجزائر.
5. المادة 150 من القانون 01.18 المؤرخ في 30 يناير 2018 المتضمن قانون تنظيم السجون واعادة الادماج الاجتماعي للمسجونين.

✓ **المراسيم:**

1. المرسوم الرئاسي 99– 235 المؤرخ 19 أكتوبر 1999 والمتضمن أحداث اللجنة الوطنية للإصلاح العدالة ، الجريدة الرسمية عدد 74 الصادر في 20 أكتوبر .
2. المرسوم التنفيذي رقم 02 – 410 المؤرخ في 26 نوفمبر 2002 المضمن تنظيم الإدارة المركزية بوزارة العدل .
3. المرسوم التنفيذي رقم 04 – 333 المؤرخ في 24 أكتوبر 2004 المتضمن تنظيم الإداري المركزية بوزارة العدل – الجريدة الرسمية الـ عدد 64 مؤرخ في 24 أكتوبر 2004 .
4. الأمر رقم 02.15 المتضمن الاجراءات الجزائية، المعدل والمتمم بالامر 155.66 المؤرخ في 08 جوان 1966، الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ 23 جويلية 2015، العدد 40.

2. قائمة المراجع:

أ/ الكتب:

1. الطوال عبير مخائيل الصفدي ، النظام القانوني لجهات توثيق التوقيع الالكتروني، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، 2010.
2. المجذوب طارق ، الإدارة العامة والإدارة الالكترونية والوظيفة العامة والإصلاح الإدارية، بيروت ، منشورات الحلبيي الحقوقية الطبعة الأولى 2005 .
3. بلعيز الطيب، اصلاح العدالة في الجزائر الانجاز التحدي ، دار القصبة للنشر ، الجزائر 2008.
4. بوحوش عمار، نظريات الإدارة الحديثة في القرن الواحد والعشرين ، دار الضرب الإسلامية ، بيروت . 2006.
5. عيسى غسان ربضي، القواعد الخاصة بالتوقيع الالكتروني، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2009.
6. ماجد راغب الحلو، نقلا عن عبد السلام ما بين السوقيان – إدارة مرفق الأمن بالوسائل الالكترونية ، دار الجامعة الجديدة الإسكندرية ، مصر – 2012 .
7. ياسر محمد ، عبد العالي الإدارة الالكترونية وتحديات المجتمع الرقمي ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، مصر، 2016.

ب/ المجلات:

1. ابن محمد العيد، زروق يوسف، رقمنة مرفق العدالة في الجزائر على ضوء القانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة- مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، 2020، الجزائر.
2. العيداني محمد، زروق يويف، رقمنة مرفق العدالة على ضوء القانون 15.03 المتعلق بعصرنة العدالة، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 07، العدد 01، السنة 2020، جامعة الجلفة . الجزائر.
3. بغريش ياسمينة، الإدارة الالكترونية بين الدوافع والأهداف ، مجلة الباحث الاجتماعي ، العدد 13 ، 2017، جامعة قسنطينة (2).

4. بلباقي بومدين، قانون عصرنة العدالة وأثره في تحقيق المبادئ الأساسية للتقاضي، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد السادس، العدد الرابع، السنة ديسمبر 2021، جامعة زيان عاشور بالجلفة.
5. بواشري أمينة وسالم بركاهم : الاصلاح الإداري في الجزائر عرض تجربة مرفق العدالة 1999-2017 ، المجلد 06 ، العدد 01 ، جانفي 2018 ، المجلة العلمية لجامعة الجزائر.
6. حجاب خيرة ، مزياني فتيحة ، اتجاهات العاملين في قطاع العدالة نحو التدريب على التكنولوجيات الحديثة، مجلة الجامع في الدراسات النفسية والعلوم التربوية، المجلد السابع، العدد الثامن، مارس 2018، جامعة الجزائر2.
7. سلامي جميلة، بوشي يوسف، التحول الرقمي بين الضرورة والمخاطر، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد 10، العدد الثاني، سبتمبر 2019، جامعة تيارت . الجزائر.
8. عصماني ليلي، النظام الثقافي الالكتروني آلية لإنجاح الخطط التنموية، مجلة المفكر، العدد الثالث عشر فيفري 2016، كلية العلوم السياسية جامعة وهران 2.
9. عشاش حمزة، خضري حمزة، الادارة الالكترونية ودورها في عصرنة قطاع العدالة بالجزائر، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسة، المجلد الخامس، العدد الاول، 2020/06/30، جامعة محمد بوضياف، المسيلة.
10. قادري أمال، إدريس خوجة نضيرة، جودة الخدمة القضائية ودورها في ارتقاء قطاع العدالة، مجلة الدراسات الحقوقية، المجلد السابع، العدد الثالث، 2020/09/15، جامعة سيدي بلعباس، الجزائر.
11. مقورة مفيدة، عصرنة قطاع العدالة بالجزائر، دراسة في الانجازات وتشخيص في المعوقات، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، المجلد السابع، العدد الثاني، 2021/12/02، جامعة قسنطينة 3. الجزائر.
12. يوسفي عبد الهادي، المحاكمة المرئية عن بعد، تكريس لعصرنة العدالة أم مساس بالضمانات، مجلة إيليزا للبحوث والدراسات، المجلد 06، العدد 01، السنة 2021، جامعة غليزان . الجزائر.

ج/المقالات ومذكرات:

أولا: المقالات:

1. عباسة طاهر، عامر جوهر،السوار الالكتروني اجراء بديل لعقوبة السالبة للحرية في التشريع الجزائري، مقال منشور بمجلة الاجتهاد القضائي، العدد 16 ن مارس 2018.

ثانيا: المذكرات:

أ/ رسائل الدكتوراه:

1. عوض يوسف سيد، خصوصية القضاء عبر الوسائل الالكترونية ،رسالة دكتوراه،عين شمس 2012.

ب/ مذكرات الماجستير:

1. حماد مختار، تأثير الإدارة الالكترونية على إدارة المرفق العام وتطبيقاتها في الدول العربية ، مذكرة لنيل الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، كلية العلوم السياسية والإعلام ، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة ، 2007، الجزائر.
2. كلثم محمد السيسي، متطلبات تطبيق الإدارة الالكترونية في مركز نظم المعلومات التابع للحكومة الالكترونية في دولة قطر ، أطروحة لنيل متطلبات الماجستير ، الجامعة الافتراضية الدولية ، قطر – 2008 .

ج/ مذكرات الماستر:

1. بن ماجي شيخ، واقع اصلاح العدالة في الجزائر (1999. 2018)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر (LMD)، جامعة سعيدة،الجزائر، 2018/2017.

ثالثا: المداخلات ومحاضرات :

1. عكا عبد الحكيم، المدير العام لوزارة العدل الجزائرية مركز شخصنه شريحة الإمضاء الالكتروني، وضع النظام التقني لشخصنه الشرائح، المديرية العامة لعصرنة العدالة،وزارة العدل،الجزائر سنة 2016.
2. هشام فخار، الإدارة الالكترونية لقطاع العدالة في إطار العصرنة، نموذج عن المرفق العام الالكتروني، مجالات تطبيق الإدارة الالكترونية للمرافق العامة في الجزائر، مداخلة ليوم دراسي متشور على الانترنيت في 2019 ، كلية الحقوق جامعة المدية، الجزائر

د/ المواقع الالكترونية:

1. موقع وزارة العدل، **عصرنة قطاع العدالة،**

https://www.mjustice.dz/ar/modernisation

تم الاطلاع عليه في: 2022/05/19، على الساعة: 21:55.

-ابراهيم قاسم ، التحول الرقمى فى مصر ، موقع اليوم السابع ،

https://www.youm7.com/5430468 تاريخ الاطلاع 30 ماي 2022 على الساعة: 07:00.

- بديع بن عباس ، رقمنة المحاكم وجودة العدالة: "التجربة التونسي" على الرابط/

https://www.irz-dialogue-afroallemand.de/ar/2020-09-30-06-38-08/2020-09-30-06-38-52/ben-abbes4 تم الاطلاع في 30ماي 2022 **على الساعة: 09:30.**

المراجع باللغة الأجنبية:

Finucan, Logan, E. B. Sierra, and N. Rajesh. "Smart Courts: Roadmap for Digital Transformation of Justice in Africa." (2018).

الفهـــــــــرس

فهرس الموضوعات	الصفحة
شكر وتقدير	ــ
اهداء	ــ
قائمة المختصرات	ــ
مقدمة	أ
الفصل الأول: الاطار المفاهيمي لعصرنة قطاع العدالة	
المبحث الأول: مفهوم عصرنة قطاع العدالة	07
المطلب الأول: تعريف عصرنة العدالة وأهدافها	07
المطلب الثاني: تطور قطاع العدالة في الجزائر ومبرراتها	10
المبحث الثاني: آليات عصرنة مرفق العدالة في الجزائر	17
المطلب الأول: الآليات التنظيمية	17
المطلب الثاني: الألية التشريعية والآلية التقنية	18
المطلب الثالث: ألية التقاضي الالكتروني في الجزائر والأنظمة القضائية العربية والأجنبية	20
ملخص الفصل الأول	25
الفصل الثاني: مظاهر عصرنة قطاع العدالة في الجزائر	
المبحث الأول:إنجاز وتطوير أنظمة آلية لتحسين الخدمة العمومية	27
المطلب الأول:تطوير الخدمات القضائية عن بعد	27
المطلب الثاني: إدماج تقنية التوقيع الالكتروني نظام شخصنة الشريحة للامضاء الالكتروني	39
المبحث الثاني: الانجازات المحققة في مجال التكنولوجيا الحديثة	48
المطلب الأول:تطوير وسائل الاتصال وترقية التعاون الدولي	48
المطلب الثاني:عصرنة وسائل التسيير وتحسينها	52
ملخص الفصل الثاني	55
خاتمة	57
قائمة المصادر والمراجع	60
الفهرس	66

ملخص المذكرة:

لقد تمكن قطاع العدالة، من قطع أشواط معتبرة، في مجال استخدام تكنولوجيات الاعلام والاتصال والتحول نحو العالم الرقمي إذ تم تجسيد عديد المشاريع بغية الوصول إلى عدالة عصرية بالمعايير الدولية لا سيما في مجال تسهيل اللجوء إلى القضاء لكافة شرائح المجتمع، وتبسيط وتحسين الاجراءات القضائية، وترقية أساليب التسيير القضائي والإداري وكذا توفير وتطوير الخدمات القضائية عن بعد لفائدة المواطنين والمتقاضين ومساعدي العدالة.

ورقمنة مرفق العدالة هو الوسيلة التي تؤدي الى تحسين الخدمة العمومية وتقريب العدالة من المواطن وليست غايةً في حد ذاتها ، كون الغاية التي يؤديها مرفق العدالة هو تطبيق القانون وتحقيق مبدأ الانصاف.

الكلمات المفتاحية:

عصرنة . قطاع العدالة . تكنولوجيات الإعلام والاتصال . خدمات قضائية عن بعد . المواطنين "المتقاضين".

SUMMAY OF THE RESEARCH :

Regency, he sector of justice CDM readige great steps in the field of information and communication technology and the use of digitalization (digital word)

This can be seen in the different projects to reach to a modern justice with international standards so that all people in society can benefit in the field of judicatory by Improving judicial procedures and the judicial administration and by developing the judicial services.

And digital attaching the justice leads to improve general services.
Approching justice to eitizens is not the main aim itself, but the main objective, which is performed by attaching justice is applying the law and realizing the justice.

KEY WORDS :

MODERN, JUSTICE FIELD, TECHNOLOGY OF NOTIFICATION AND COMMUNICATION, JUSTICE SERVICES IN A FOR WAY, CITIZENS(PROSECUTORS).